

تقرير وقرارات الشؤون الاقتصادية الصادرة عن الدورة الحادية والثلاثين للمؤتمر الإسلامي
لوزراء الخارجية
(دورة التقدم والونام العالمي)
اسطنبول- الجمهورية التركية

26 - 28 ربيع الثاني 1425 هـ - 14 - 16 يونيو 2004م

1 - اجتمعت لجنة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية للمؤتمر الإسلامي للدورة الحادية والثلاثين لوزراء الخارجية خلال الفترة من 26 - 28 ربيع الثاني 1425 هـ الموافق من 14 إلى 16 يونيو 2004م، لدراسة البنود (من 69 إلى 92) من جدول أعمال المؤتمر.

2 - ترأس اجتماع اللجنة سعادة السفير عاطف كيليل، نائب وكيل وزارة الخارجية في حكومة الجمهورية التركية. ومثل الأمانة العامة لمنظمة المؤتمر الإسلامي في اللجنة سعادة السفير تيرنو نابيكا ديالو، الأمين العام المساعد للشؤون الاقتصادية، والسيد ايدين هان، مدير العلوم والتكنولوجيا.

3 - وقد شارك أيضا في أعمال هذه اللجنة، الأجهزة المتفرعة والمتخصصة والمنتمية لمنظمة المؤتمر الإسلامي، وهي:

■ البنك الإسلامي للتنمية، جدة

■ مركز البحوث الإحصائية والاقتصادية والاجتماعية والتدريب للبلدان الإسلامية، أنقرة.

■ المركز الإسلامي لتنمية التجارة، الدار البيضاء.

■ الجامعة الإسلامية للتكنولوجيا، دكا.

■ الغرفة الإسلامية للتجارة والصناعة

4 - تشكل مكتب الاجتماع على النحو التالي:

الرئيس: الجمهورية التركية

نواب الرئيس: الجمهورية التونسية

بوركينفا فاسو

دولة فلسطين

المقرر: الجمهورية الإسلامية الإيرانية.

- 5 - ركزت اللجنة مناقشتها على مشروعات القرارات التي أقرتها الدورة السابعة والعشرين للجنة الإسلامية للشؤون الاقتصادية والثقافية والاجتماعية التي انعقدت في جدة في الفترة من 28 فبراير إلى 3 مارس 2004م، باعتبارها وثيقة العمل الرئيسية.
- 6 - درست اللجنة واستكملت 39 قراراً من البند 69 إلى 79 في جدول أعمال الشؤون الاقتصادية والاجتماعية. ثم اعتمدت اللجنة هذه القرارات بعد إدخال بعض التعديلات عليها لتقديمها للجلسة العامة واعتمادها. وتشمل هذه بنداً جديداً بشأن خلل التجارة الدولية للقطن وانعكاساتها على البلدان المنتجة الأشد فقراً.. قدمه وفد بوركينا فاسو الذي لم تدرسه اللجنة الإسلامية للشؤون الاقتصادية والثقافية والاجتماعية من قبل، واعتمدت مشروع قرار في هذا الخصوص.
- 7 - فيما يتعلق بالبند 78 من جدول الأعمال والخاص بإنشاء آلية لاستخدام الدينار الذهبي في التجارة متعددة الأطراف، أخذت اللجنة علماً بالفقرة 14 من تقرير الدورة السابعة والعشرين للجنة الإسلامية للشؤون الاقتصادية والثقافية والاجتماعية التي عقدت خلال الفترة من 28 فبراير إلى 3 مارس 2004م في جدة، ووافقت على الحاجة إلى إجراء المزيد من المناقشات والدراسات في هذا الخصوص، وأحالتها إلى اللجنة الدائمة للتعاون الاقتصادي والتجاري بين البلدان الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي للنظر فيها على نحو ملائم.
- 8 - درست اللجنة واستكملت 14 قراراً من البند 80 إلى 93 حول العلوم والتكنولوجيا، واعتمدتها من أجل تقديمها للجلسة العامة للدراسة والموافقة.
- 9 - أعرب الرئيس عن تقديره لأعضاء اللجنة على تعاونهم الكامل ومداواتهم الشيقة.
- 10 - أعربت اللجنة عن شكرها للرئاسة على إدارتها للمداوات بكل كفاءة وحكمة.
- 11 - ترفع اللجنة هذا التقرير مع القرارات المرفقة إلى الجلسة العامة للدراسة واتخاذ ما يلزم.

السفير

عاطف كيليل

رئيس لجنة

الشؤون الاقتصادية والاجتماعية

للمؤتمر الإسلامي

الحادي والثلاثين لوزراء الخارجية

قرار رقم 31/1 - أقي

بشأن المشاكل الاقتصادية التي تواجه الدول الأعضاء

إن المؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية المنعقد في دورته الحادية والثلاثين (دورة التقدم والوثام العالمي) في اسطنبول بالجمهورية التركية خلال الفترة من 26 إلى 28 ربيع الثاني 1425هـ الموافق 14 - 16 يونيو 2004م .

إذ يستذكر القرار رقم 10/1 - أ ق (ق إ) الصادر عن الدورة العاشرة لمؤتمر القمة الإسلامي ، بوتراجايا - ماليزيا .

وإذ يستذكر أيضا القرار رقم 30/1 - أ ق ، الصادر عن الدورة الثلاثين للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية ،

وإذ يستذكر كذلك القرار رقم 24/6 - أ ق الصادر عن الدورة الرابعة والعشرين للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية

الذي طالب الدول الأعضاء بتعزيز الأسواق شبه الإقليمية والإقليمية وإحياء مشاريع التكامل الاقتصادي القائمة فيما بينها ،

وإذ يلاحظ أن العولمة والتحرير المتزايد للأسواق قد جعلتا بيئة التنمية الخارجية حيوية ولاسيما أن دول منظمة المؤتمر

الإسلامي باتت أكثر عرضه للمنافسة الشديدة والتقلبات غير المتوقعة للتجارة الدولية ، وعدم استقرار التدفقات المالية والنقدية

والتغيرات التكنولوجية ،

وإذ يلاحظ بقلق أن الاقتصاد العالمي يواجه بين الحين والآخر تقلبات حادة وأزمات في بعض المناطق، مما أثر على

العالم بأكمله نظراً للترابط القوي بين اقتصادات العالم ،

وإذ يؤكد الحالة العاجلة لقيام المجتمع الدولي بتناول الأزمة المالية بشكل شامل .

وإذ يدرك أيضا أهمية تحسين القدرات وطرق الأداء لدى المؤسسات المالية الدولية فيما يتعلق بمنع وإدارة وتسوية

الأزمات المالية الدولية في الوقت المناسب وبشكل فعال ،

وإذ يدرك أنه نتيجة للاتجاهات الحالية المتمثلة في العولمة والتحرير التجاري يتحمل عدد كبير من الدول الأعضاء في

منظمة المؤتمر الإسلامي قسطا غير متناسب من عبء عملية التكيف ،

وإذ يقر بأن التنفيذ الفعال لاتفاقات جولة الأروحواي يستدعي اتخاذ بعض التدابير الكفيلة بتطويع الهياكل الاقتصادية

والإدارية للبلدان الأعضاء ، بغية صون مصالحها والاستفادة إلى أقصى حد ممكن مما يتيح ذلك من فرص ،

وإذ يؤيد الاجماع الذي حصل في مونتيري خلال المؤتمر الدولي حول التمويل من أجل التنمية ، والذي عقد في مونتيري

بالمكسيك من 18 إلى 22 مارس 2002م ،

وإذ يدرك أيضا الحاجة إلى توطيد أركان التعاون والتنسيق بين الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي سعيا لزيادة

حجم التجارة فيما بينها ،

وبعد الاطلاع على الدراسة التي أعدها مركز البحوث الإحصائية والاقتصادية والاجتماعية والتدريب للبلدان الإسلامية حول التطورات الاقتصادية في العالم والدراسة التي أعدها المركز الإسلامي لتنمية التجارة بشأن التجارة بين البلدان الإسلامية ،

وبعد الاطلاع على تقرير الأمين العام حول هذه المسألة :

1 - يؤكد ضرورة الإسراع في اتخاذ خطوات عملية وعلى رأسها إنشاء مشروعات استثمارية مشتركة بين الدول الأعضاء لتحقيق التكامل الاقتصادي بين الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي ، لضمان التنفيذ المتكامل بمهدف إنشاء سوق إسلامية مشتركة أو أي نوع من التكامل الاقتصادي على أساس الخطوة خطوة ، ويشيد بالجهود التي يبذلها المجلس الاقتصادي والاجتماعي العربي لإنشاء منطقة تجارة حرة عربية كبرى ، ويحث التجمعات الاقتصادية الإقليمية التي تشارك في عضويتها الدول الأعضاء ، وبخاصة منظمة التعاون الاقتصادي ، وتجمع دول الساحل والصحراء ، والمجموعة الاقتصادية لدول غرب إفريقيا ، والاتحاد الاقتصادي والنقدي لوسط إفريقيا ، والاتحاد الاقتصادي والنقدي لغرب إفريقيا ، على الاستمرار في جهودهما في هذا المضمار .

2 - يؤكد الحاجة إلى استحداث سبل ووسائل كفيلة بتقليص الآثار السلبية للعملة على اقتصادات الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي ، وتمكينها من الاستفادة من الفرص التي تتيحها العملة .

3 - يدعو المجتمع الدولي إلى اتخاذ تدابير ملائمة لضمان مشاركة جميع البلدان على قدم المساواة في الفوائد الناجمة عن العملة بحيث يصبح هناك توازن بين الفوائد والمسؤوليات التي تضطلع بها البلدان النامية بما في ذلك الدول الأعضاء بمنظمة المؤتمر الإسلامي .

4 - يدعو أيضا البلدان المتقدمة إلى مزيد من تحرير التجارة وزيادة فرص وصول المنتجات والخدمات إلى الأسواق التي تتمتع فيها البلدان النامية بميزة نسبية وكذلك تمكين الدول النامية من نقل التكنولوجيا بشروط ميسرة ، والاستثمار والتكنولوجيا .

5 - يحث الدول الأعضاء على مواصلة جهودها الهادفة إلى تعزيز التعاون الاقتصادي وتنسيق السياسات الاقتصادية فيما بينها وذلك من أجل إتاحة أكبر قدر ممكن من عناصر التكامل بين اقتصاداتها وتجنب المزيد من التهميش .

6 - يحث أيضا الدول الأعضاء أيضا على تنسيق جهودها الهادفة إلى إجراء الاتصالات اللازمة مع الأطراف والمنظمات الدولية المعنية بالأمر وذلك من أجل الحفاظ على مصالحها الاقتصادية وعدم إلحاق أي أذى بصادراتها من مختلف السلع والمواد .

7 - يناشد الدول المتقدمة أن تهيء بيئة تتسم بقدر أكبر من الروح العملية والإنصاف والشفافية بما يمكن البلدان النامية من تنفيذ برامجها الخاصة بالتكليف الهيكلي بغية تمكينها من تحقيق نمو مستمر وتنمية مستمرة ، ويحثها على دعم الصندوق المشترك الذي أنشأته الأونكتاد بغية تثبيت أسعار المواد الأولية .

- 8 - يلاحظ بكل تقدير أن تبادل وجهات النظر حول القضايا الاقتصادية العالمية الراهنة يجري تداولها بانتظام خلال الدورات السنوية للكومسيك مما يتيح فرصة ثمينة للدول الأعضاء لتبادل خبراتها وتنسيق مواقفها حول هذه القضايا .
- 9 - يلاحظ أيضا بقلق تدويل تطبيق التشريعات المحلية من بعض الدول المتقدمة ، مما يؤثر سلبا على الاستثمارات الأجنبية في الأقطار الأخرى بما فيها الدول الأعضاء ، ويرفض كافة التدابير القسرية التي تعد باطلة من وجهة نظر القانون الدولي ، ويذكر في هذا الصدد بالقرار رقم 5/57 الصادر عن الجمعية العامة للأمم المتحدة حول مكافحة التدابير الاقتصادية القسرية الدولية لممارسة الضغط السياسي والاقتصادي في محاولة من المجتمع الدولي لوضع حد لهذه الممارسات .
- 10 - يقر بضرورة المراقبة الدقيقة لتنفيذ اتفاقات جولة أورجواي ، ويطلب من الأمانة العامة والمؤسسات المعنية المنبثقة عن منظمة المؤتمر الإسلامي دراسة الاتجاهات الجديدة والناشئة وإعداد تقارير وتقديم مقترحات لتنفيذ برامج المساعدات الفنية للبلدان الأعضاء التي قد تجد مصاعب في مواجهة التحديات الجديدة .
- 11 - يدرك أن المرحلة الحالية للعملة والقيود المفروضة على حركة انتقال الأيدي العاملة كلها عوامل تزيد من الفجوة والتباين في الدخل بين البلدان المتقدمة والبلدان النامية ، وعلى الأخص البلدان الأقل نمواً ، وأن التدبير الفعال والناجح لهجرة الأيدي العاملة يعد أساسيا لتضييق تلك التباينات والحد من الآثار السلبية للعملة من خلال تدفق التجارة ورؤوس الأموال والمهارات والأفكار .
- 12 - يطلب من الأمين العام متابعة تنفيذ هذا القرار ، ورفع تقرير بذلك إلى الدورة الثانية والثلاثين للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية.

قرار رقم 31/2 - أ ق

بشأن دعم إصلاحات النظام المالي الدولي

- إن المؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية المنعقد في دورته الحادية والثلاثين (دورة التقدم والوثام العالمي) في اسطنبول بالجمهورية التركية خلال الفترة من 26 إلى 28 ربيع الثاني 1425 هـ الموافق 14 - 16 يونيو 2004 م .
- إذ يستذكر القرار رقم 10/2 - أ ق (إ.ق) الصادر عن مؤتمر القمة الإسلامي العاشر ،
- إذ يستذكر القرار رقم 30/2 - أ ق الصادر عن الدورة الثلاثين للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية ،
- إذ يقر بأن أسباب الأزمة المالية الأخيرة التي تعرضت لها منطقة شرق آسيا لم تكن كامنة فقط في مواطن القصور في الاقتصاد الكلي للعديد من الاقتصادات المتضررة بل وفي ضعف الترتيبات الحالية التي تحكم النظام المالي الدولي ،

وإذ يسلم أيضا بأن ضعف الترتيبات التي تشكل النظام النقدي الدولي أدى إلى مجازفة مفرطة وسلوك استثماري غير احترازي وشيوع نشاطات المضاربات ،

وإذ يدرك أيضا أن التطورات الأخيرة التي طرأت مؤخرا على البيئتين الاقتصاديتين العالمية والمحلية وكذا البوجهات الناشئة التي تنحو منحى الاعتماد المتبادل بين البلدان النامية ، بما فيها البلدان الإسلامية ، قد حفزت على التعاون والتكامل الاقتصاديين ،

وإذ يذكر بأن مستوى عالياً من اليوافق قد تم تحقيقه في هذه المنتديات حول السبل الكفيلة بإصلاح النظام المالي الدولي، ولا سيما في المجالات الأساسية الخاصة بتعزيز الأنظمة المالية وتدعيم الشفافية والوضوح وتطوير مقاربات منع الأزمات وحلها ، بما في ذلك إشراك القطاع الخاص، والتنسيق المطور بين المؤسسات المالية الدولية ،

وإذ يلاحظ مع التقدير الدراسة التي أعدها مركز أنقرة حول الموضوع ،

وبعد الاطلاع على تقرير الأمين العام ،

- 1 - يؤكد أهمية تطوير نظام مالي دولي وتنظيمه وتدعيمه .
- 2 - يؤكد أن إصلاح النظام المالي العالمي يجب أن يتجه لمعالجة نقاط الضعف في نظام السوق الحرة وعدم الإسيقرار في النظام المالي الدولي ، ويتم ذلك من خلال تحقيق ما يلي :-
 - أ - تفادي تدفق رؤوس الأموال المثيرة للقلق وحالة عدم الإسيقرار وذلك لتحقيق استفادة قصوى من أسواق رؤوس الأموال المعولة لتقليص الأخطار إلى حدها الأدنى .
 - ب - احتواء التأثير السلبي لتداول العملات على الاقتصادات الصغيرة .
 - ج - التقليل من احتمال حدوث الأزمة مستقبلا .
 - د - الحد من انتقال عدوى الأزمة .
 - هـ - تحقيق نوع من التناسق في جهود الحكومات والقطاع الخاص .
- 3 - يعرب عن تقديره للمساهمات والجهود التي بذلتها مختلف المنتديات مثل مجموعة السبعة ورابطة دول جنوب شرق آسيا "آسيان" ومجموعة الخمسة عشر ومجموعة العشرين وكذا الأجهزة المالية والتنظيمية الدولية مثل صندوق النقد الدولي والبنك الدولي وبنك التسويات الدولية والمنظمة الدولية للمعاملات في لندن لتعزيز النظام المالي الدولي .
- 4 - يؤكد ضرورة المحافظة على زخم إعادة إصلاح النظام المالي العالمي .
- 5 - يوافق على أن الأمر ما زال يقتضي القيام بأعمال حيوية لاسيما في المجالات المرتبطة بأنظمة أسعار الصرف ، وتبني سياسات نقدية ومالية تساعد على اجتذاب رؤوس الأموال .

- 6 - يدعو الاقتصادات والأسواق الناشئة إلى أن تكون ممثلة بفاعلية في المشاورات وعملية اتخاذ القرار بشأن إصلاحات النظام المالي الدولي .
- 7 - يدعو إلى مزيد من مشاركة القطاع الخاص في الوقاية من الأزمات المالية وإلى تطبيق المعايير اللازمة لشفافية ووضوح البيانات الاقتصادية بكيفية متكافئة على القطاعين العام والخاص .
- 8 - يطلب من مركز البحوث الإحصائية والاقتصادية والاجتماعية للبلدان الإسلامية مواصلة دراسة الموضوع ، ولا سيما ما يتعلق منه بانعكاساته على الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي لصياغة اقتراحات وبوصيات جديدة في هذا الشأن وتقديم تقارير دورية إلى الدورة السنوية لكومسيك ثم عرضها على المؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية لبحثها وتدارسها وتنفيذها .
- 9 - يطلب من الأمين العام متابعة تنفيذ هذا القرار ، ورفع تقرير بذلك إلى الدورة الثانية والثلاثين للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية.

قرار رقم 31/3 - أ ق

بشأن تعزيز نظام التبادل التجاري المتعدد الأطراف

إن المؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية المنعقد في دورته الحادية والثلاثين (دورة التقدم والوثام العالمي) في اسطنبول بالجمهورية التركية خلال الفترة من 26 إلى 28 ربيع الثاني 1425هـ الموافق 14 - 16 يونيو 2004م .

إن يذكر بالقرار رقم 10/3 - أ ق (ق.إ) الذي اعتمده القمة الإسلامية العاشرة ،

وإن يذكر بالقرار رقم 30/3- أ ق الذي اعتمده المؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية في دورته الثلاثين .

وإن يؤكد مجدداً التزام الدول الأعضاء بالتحريز التدريجي للتجارة والتعاون فيما بينها في تعزيز نظام التبادل التجاري المتعدد الأطراف ،

وإن يستذكر القرارات ذات الصلة الصادرة عن الكومسيك والمدرجة على جدول أعمالها كبنود دائم ،

وإن يعرب عن تقديره لجهود كل من البنك الإسلامي للتنمية والمركز الإسلامي لتنمية التجارة في دعم ومساندة الدول الأعضاء بخصوص القضايا المرتبطة بمنظمة التجارة العالمية ،

وإن يقر بأن السير الفعال لنظام التبادل التجاري المتعدد الأطراف يعتبر عنصراً محورياً للإسهام في تعزيز النمو الاقتصادي والتنمية ،

وإذ يحدوه الرغبة في جعل نظام التبادل التجاري المتعدد الأطراف يوفر مكاسب متكافئة عادلة لكافة الأعضاء من خلال تحرير التجارة ووضع قواعد منصفة ،

وإذ يأخذ في الاعتبار ومع التقدير التقريين المقدمين من المركز الإسلامي لتنمية التجارة ،

وبعد الاطلاع على تقرير الأمين العام ،

1 - يدعو الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي التي انضمت إلى عضوية منظمة التجارة العالمية لدعم ومساندة وتيسير

إجراءات مفاوضات انضمام الدول الأعضاء الأخرى التي لم تنضم بعد إلى منظمة التجارة العالمية .

2 - يحث منظمة التجارة العالمية والدول الأعضاء بها على :

(أ) تيسير مشاركة جميع الدول في عضوية منظمة التجارة العالمية لضمان عالميتها في صنع القرار وتأكيد أهمية

وضوح وشفافية إجراءات الانضمام إليها وعدم مطالبة الدول الراغبة في الانضمام بطلبات أو شروط مجحفة

تتجاوز ما التزمت به الدول الأعضاء المساوية لها في مستوى التنمية .

(ب) يؤكد ضرورة التيقن من أن الاعتبارات السياسية لن تعوق عملية الانضمام إلى منظمة التجارة العالمية .

(ج) إيلاء الأولوية والتعجيل بالتصدي للقضايا الإغاثية .

(د) ضمان استمرار جدول أعمال المفاوضات القادمة هادفاً ومتوازناً وقابلاً للتنفيذ ، مع الأخذ في الحسبان

محدودية موارد العديد من البلدان النامية وخاصة منه البلدان الأقل نمواً .

(هـ) تعزيز البعد الإنمائي في الاتفاقيات التجارية المتعددة الأطراف بما في ذلك تنشيط أحكام المعاملة الخاصة والتفاضلية

مثل تمديد الفترة الانتقالية في تنفيذ اتفاقيات جولة أورغواي ، والرفع من حصة أقل البلدان نمواً في التجارة

العالمية من خلال منحها مزايا خاصة بإلغاء الرسوم ونظام الحصص لفائدة سلع وخدمات هذه البلدان لدخولها

إلى أسواق البلدان المتقدمة ، وتقديم المساعدة الفنية وضمان نقل التكنولوجيا وإلغاء الحواجز الجمركية أمام

حركة تنقل اليد العاملة .

(و) رفض إدراج المسائل غير التجارية ، مثل معايير العمل والبيئة في برنامج عمل منظمة التجارة الدولية، وذلك

بسبب آثاره السلبية على تطوير بيئة تجارية عادلة وحررة مثلما دعا لذلك أغلبية أعضاء منظمة التجارة الدولية.

(ز) ضمان توفر الموارد الكافية لنشاطات التعاون الفني لمساعدة البلدان النامية على تنفيذ اتفاقات وقرارات منظمة

التجارة الدولية .

(ح) المراجعة الفعالة لقرارات منظمة التجارة العالمية ، وذلك من أجل ضمان مزيد من الشفافية وتأمين مشاركة الأعضاء مشاركة فعالة فيها .

(ط) ضمان إسهام المساعدة الفنية للمنظمة العالمية للتجارة في بناء قدرات البلدان النامية ولاسيما منه البلدان الأقل نمواً .

(ى) وضع آلية لدعم أقل البلدان نمواً لمواجهة تحديات نظام ما بعد اتفاقية المنسوجات المتعددة الأطراف الذي سيؤثر سلباً على نمو صادراتها من الألبسة .

3 - يلاحظ أن المؤتمر الوزاري الخامس لمنظمة التجارة العالمية ، انعقد في كانكون ، في المكسيك ، في الفترة من 10 إلى 14/9/2003 ، ويعرب عن قلقه من عدم نجاح هذا المؤتمر لعدم استجابة الدول المتقدمة للبلدان النامية في التصدي للقضايا التجارية الكبرى ، ويدعو إلى الإستئناف الفوري للمفاوضات التجارية برعاية منظمة التجارة العالمية .

4 - يدعو المجتمع الدولي إلى التوقف عن تقديم الاعانات الزراعية التي تلحق الضرر بالمنتجين في البلدان النامية ، ويرحب بكيفية خاصة بمبادرة بعض الدول الإفريقية الأعضاء الرامية إلى الحفاظ على استقرار أسعار القطن وتطوير قدراتها التصنيعية في هذا المجال حتى لا تتآكل أرباح البلدان المنتجة للقطن ، ويدعو الدول الأعضاء والمؤسسات المعنية التابعة للمنظمة إلى دعم هذه المبادرة .

5 - يثني على البنك الإسلامي للتنمية لجهوده المخلصة من اجل تعزيز وعي الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي بالآثار الواسعة لاتفاقيات جولة الأورغواي على اقتصاداتها ، وتعزيز قدرات الدول الأعضاء بما فيها قدراتها التفاوضية وإعدادها أعدادا كاملا لمفاوضات نظام التبادل التجاري المتعدد الأطراف القادمة في إطار منظمة التجارة العالمية ، ويدعو البنك الإسلامي للتنمية إلى مواصلة جهوده .

6 - يحث مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الأونكتاد) على إجراء الدراسات عن التدابير اللازمة لضمان التوازن بين المكاسب والتكاليف المترتبة على الدول النامية من جراء التزامها بالنظام الاقتصادي والتجاري الجديد، أخذتاً في الاعتبار الاختلاف بين مستويات التنمية والقدرات التنافسية بين الدول الأعضاء .

7 - يطلب من الدول الأعضاء توحيد جهودها وتنسيق مواقفها في المنظمات الدولية ولا سيما في منظمة التجارة العالمية والبنك الدولي وصندوق النقد الدولي .

8 - يطلب من البنك الإسلامي للتنمية والمركز الإسلامي للتجارة ، مواصلة جهودهما والاستمرار في تقديم تقارير دورية إلى الكومسيك ، وإلى منابر منظمة المؤتمر الإسلامي الأخرى .

9 - يطلب من المركز الإسلامي لتنمية التجارة إعداد دراسة ، بالتعاون مع البنك الإسلامي للتنمية ، حول المواضيع المرتبطة بآلية تسوية المنازعات لمنظمة التجارة العالمية وأثرها على الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي .

10 - يطلب من الأمين العام متابعة تنفيذ هذا القرار ، ورفع تقرير بذلك إلى الدورة الثانية والثلاثين للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية.

قرار رقم 31/4 - أ ق

بشأن انعكاسات قيام التكتلات الاقتصادية الإقليمية والدولية على العالم الإسلامي

إن المؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية المنعقد في دورته الحادية والثلاثين (دورة التقدم والوثام العالمي) في اسطنبول بالجمهورية التركية خلال الفترة من 26 إلى 28 ربيع الثاني 1425هـ الموافق 14 - 16 يونيو 2004م .

إذ يستذكر القرار رقم 10/4 - أ ق (ق إ) الصادر عن الدورة العاشرة لمؤتمر القمة الإسلامي ،

وإذ يستذكر أيضا القرار رقم 30/4 - أ ق ، الصادر عن الدورة الثلاثين للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية ،

وإذ ينوه بالتقارير التي قدمها كل من مركز البحوث الإحصائية والاقتصادية والاجتماعية والتدريب للبلدان الإسلامية

والمركز الإسلامي لتنمية التجارة والبنك الإسلامي للتنمية حول هذا الموضوع ،

وبعد الاطلاع على تقرير الأمين العام بهذا الشأن :

1 - يحث الدول الأعضاء على تكثيف التبادلات التجارية فيما بينها والعمل بجد على إزالة العقبات التي تعرقل هذا العمل وبذل الجهود اللازمة لتشجيع التعاون الاقتصادي والتجاري .

2 - يدعو الدول الأعضاء إلى توطيد التعاون في مجال ترتيبات التكامل الخاصة في المشاريع المشتركة .

3 - يدعو الدول الأعضاء إلى العمل على تحقيق أقصى استفادة ممكنة من الدراسات التي أعدها مركز أنقره ومركز الدار البيضاء من تأثير بدء العمل باليورو على اقتصادات الدول الأعضاء.

4 - يؤكد على ضرورة إيلاء الأهمية المطلوبة للتعاون في مجال البنيات الأساسية مثل النقل والاتصالات والأبحاث والتدريب والتكنولوجيا على المستوى الإقليمي .

5 - يناشد البلدان المتقدمة التي توفر أفضليات للبلدان الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي من خلال عدة ترتيبات لتندرس ما قد يترتب على تنفيذ اتفاقيات جولة أوروحواي من تقليص لهذه الأفضليات ، وأن تنظر في أمر تعويض هذه الخسارة عن طريق إقرار امتيازات تجارية أخرى أو أية أشكال تعويضية أخرى .

6 - يطلب من الأمين العام متابعة تنفيذ هذا القرار ، ورفع تقرير بذلك إلى الدورة الثانية والثلاثين للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية.

قرار رقم 31/5 - أ ق

بشأن المشاكل الاقتصادية للدول الأعضاء الأقل نمواً وغير الساحلية

إن المؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية المنعقد في دورته الحادية والثلاثين (دورة التقدم والوثام العالمي) في اسطنبول بالجمهورية التركية خلال الفترة من 26 إلى 28 ربيع الثاني 1425هـ الموافق 14 - 16 يونيو 2004م .

إذ يستذكر القرار رقم 10/5 - أ ق (ق إ) الصادر عن الدورة العاشرة لمؤتمر القمة الإسلامي ،

وإذ يستذكر أيضا القرار رقم 30/5 - أ ق ، الصادر عن الدورة الثلاثين للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية ،

وإذ يعرب عن قلقه العميق إزاء المشاكل الخطيرة التي تعاني منه الدول الأعضاء الأقل نمواً ، وخصوصا الانخفاض

الحاد في المساعدة الإنمائية الرسمية ،

وإذ يعرب عن القلق إزاء قلة تدفق الأموال الخاصة للبلدان الأعضاء الأقل نمواً ، ويسجل أسفه لضعف نصيب هذه

البلدان من تدفق رؤوس الأموال الرسمية ،

وإذ يعرب أيضا عن قلقه إزاء الهبوط الشديد في أسعار المواد الخام خاصة تلك التي تنتجها وتصدرها أقل البلدان

نمواً ، وأيضاً تهميش دور هذه البلدان في الاقتصاد العالمي ،

وإذ يحيط علماً مع الارتياح ، بأن الدول الإسلامية المانحة مستمرة في تقديم معونات خارجية هامة ، وأن مقدار

المساعدات التي وزعت على أقل البلدان نمواً قد فاقت 15ر0% ، من ناتجها المحلي الإجمالي ،

يلاحظ بكل تقدير ما تبذله الأونكتاد من جهود من أجل البلدان الأعضاء الأقل نمواً وغير الساحلية وما تقدمه من

تقارير سنوية مفيدة حول البلدان الأقل نمواً وأيضاً حول التجارة والتنمية ،

وإذ يعرب عن ارتياحه للجهود التي بذلها البنك الإسلامي للتنمية من أجل منح مساعدة البلدان الأقل نمواً وفتح

حساب خاص لها طبقاً لما أقره مجلس محافظي البنك أثناء دورته السنوية السابعة عشرة المنعقدة في طهران في شهر نوفمبر

1992م ،

وإذ يستذكر القرار الذي اتخذته الدورة الثلاثون للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية المنعقدة في طهران بالجمهورية

الإسلامية الإيرانية في الفترة من 28 إلى 30 مايو 2003 ، بشأن تشكيل مجموعة خبراء حكوميين مفتوحة العضوية لمنظمة المؤتمر

الإسلامي ، يشمل أيضا ممثلين عن الأمانة العامة لمنظمة المؤتمر الإسلامي والبنك الإسلامي للتنمية والغرفة الإسلامية للتجارة والصناعة والمركز الإسلامي لتنمية التجارة ومركز البحوث الإحصائية والاقتصادية والاجتماعية والتدريب للبلدان الإسلامية ، من أجل البحث في الطرق والوسائل الكفيلة بتنفيذ برنامج عمل بروكسل للبلدان الأقل نموا خلال الفترة الممتدة من 2001 إلى 2010 ،

وإن يلاحظ بالتقدير الدراسات التي أعدها مركز البحوث الإحصائية والاقتصادية والاجتماعية في البلدان الإسلامية حول مشاكل البلدان الأعضاء الأقل نموا وغير الساحلية ،

وبعد الاطلاع على تقرير الأمين العام :

- 1 - يؤكد أهمية إجراء تخفيضات في الديون المعلقة على البلدان الأقل نموا لتصل إلى مستويات محتملة من خلال تدابير تخفيف الديون وخاصة التطبيقات المرنة لمعايير المبادرة الخاصة بأكثر البلدان الفقيرة مديونية وجعل جميع البلدان الأقل نموا مؤهلة للاستفادة من المبادرة حتى يتسنى تخفيف أعبائها المالية وتحسين مصداقيتها وإمكاناتها المالية الخارجية .
- 2 - يوجه نداء إلى المجتمع الدولي عامة ، والدول المتقدمة خاصة لتنفيذ برنامج العمل 2001-2010م ، تنفيذا كاملا وسريعا ، والصادر عن مؤتمر الأمم المتحدة الثالث المعني بأقل البلدان نموا ، الذي عقد في الفترة من 14 إلى 20 مايو 2001 في مدينة بروكسل.
- 3 - يؤيد إعلان كوتونو الصادر عن المؤتمر الوزاري المعني بأقل البلدان نموا ، الذي عقد في كوتونو في بنين من 5 إلى 7 أغسطس 2002م ،
- 4 - يطلب من الأمين العام أن يشكل فريقا حكوميا خبراء منظمة المؤتمر الإسلامي من أجل صياغة وتقديم مقترحات إلى المؤتمر الإسلامي الثاني والثلاثين لوزراء الخارجية لدراسة السبل والوسائل الكفيلة بتنفيذ خطة عمل بروكسل 2001 - 2010 للبلدان الأقل نموا .
- 5 - يؤكد على ضرورة تبسيط وتحقيق قواعد المعايير الأصلية لفائدة البلدان الأقل نموا بغية تمكينها من تحقيق استفادة قصوى من المعاملات المتخصصة والتفضيلية التي تمنحها البلدان المتقدمة وغيرها من البلدان الأخرى .
- 6 - يدعو المجتمع الدولي إلى مساعدة البلدان الأقل نموا في الاندماج في الاقتصاد العالمي وتعزيز قوتها في المشاركة في النظام التجاري المتعدد الأطراف بما في ذلك انضمام البلدان الأقل نموا التي ليست أعضاء في منظمة التجارة العالمية .
- 7 - يحث الدول المتقدمة على زيادة مساهمتها وإيجاد سبل جديدة في إطار الاستراتيجية الإنمائية الدولية ، وأن تحذوا حذو البلدان التي حولت ديونها المستحقة على أقل البلدان نموا إلى منح لتمكينها من تنفيذ ما تتخذه من تدابير بشأن التكيف الهيكلي .

- 8 - **يعرب عن قلقه** إزاء انخفاض مقدار المساعدات الإنمائية الرسمية للبلدان الأقل نمواً ، ويؤكد أهمية زيادة المساعدة الإنمائية الرسمية التي تقدمها البلدان المتقدمة للبلدان النامية بشكل عام وللبلدان الأقل نمواً بشكل خاص ، ويناشد الدول المتقدمة والدول الأعضاء الاستمرار في مساعدتها الإنمائية الرسمية ، وأن يتوازى مع ذلك تيسير نفاذ منتجات الدول النامية والأقل نمواً إلى أسواق الدول المتقدمة .
- 9 - **يعرب عن ارتياحه** لجهود بعض الدول لتقديم مساعدات فنية ومالية ومعونات غذائية ومساعدات أخرى لأقل البلدان نمواً ، ويأمل أن تستمر مثل هذه المساعدات .
- 10 - **يشيد** بجهود الغرفة الإسلامية للتجارة والصناعة في تقديم اقتراح لتنشيط القطاع الخاص في البلدان الإسلامية الأقل نمواً والبلدان غير الساحلية وذلك عن طريق إنشاء شبكة من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الحجم في هذه البلدان .
- 11 - **يلاحظ** أن فريق العمل المعني بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة الذي شكلته الأمانة العامة لمنظمة المؤتمر الإسلامي ، عقد اجتماعين كللا بالنجاح ، عقد الأول في دكا ببنجلاديش من 27 إلى 29 يناير 2002 ، فيما عقد الثاني في مابوتو بجمهورية موزمبيق من 19 إلى 21 مايو 2003 ، ومن المقرر عقد الاجتماع الثالث لفريق العمل في لاهور بجمهورية باكستان في الفترة من 16 إلى 18 مارس 2004 .
- 12 - **يدعو** كلا من البلدان النامية غير الساحلية وبلدان العبور المجاورة والبلدان المانحة لتعزيز جهودها التعاونية والتضامنية في معالجتها لمشكلات المرور العابر وفق الإطار العالمي للتعاون في مجال النقل العابر بين البلدان غير الساحلية وبلدان العبور النامية والبلدان المانحة .
- 13 - **يدرك** الحاجة إلى تلبية ميطلبات البلدان غير الساحلية وبلدان العبور لتمكينها من تطوير بنيتها الأساسية الخاصة بالنقل وشبكة الطرق ، ويناشد الدول المتقدمة تقديم المساعدات اللازمة لدعم عملية التبادل التجاري بين مختلف الأطراف .
- 14 - **يطلب** من الأمين العام متابعة تنفيذ هذا القرار ، ورفع تقرير بذلك إلى الدورة الثانية والثلاثين للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية.

قرار رقم 31/6 - أ ق

بشأن القضاء على الفقر في الدول الأعضاء الأقل نمواً والمنخفضة الدخل

إن المؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية المنعقد في دورته الحادية والثلاثين (دورة التقدم والوثام العالمي) في اسطنبول بالجمهورية التركية خلال الفترة من 26 إلى 28 ربيع الثاني 1425هـ الموافق 14 - 16 يونيو 2004م .

إذ يستذكر القرار رقم 10/6 - أ ق (ق إ) الصادر عن الدورة العاشرة لمؤتمر القمة الإسلامي ،

وإذ يستذكر أيضا القرار رقم 30/6 - أ ق ، الصادر عن الدورة الثلاثين للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية ،

وإذ يلاحظ بقلق آثار تطور ظاهرة الفقر وأبعادها المأساوية والتي يجب السيطرة عليها بسرعة ،

وعملا بمبادئ الإسلام والقواعد والأهداف التي نص عليها ميثاق منظمة المؤتمر الإسلامي وانطلاقا من روح التضامن

الإسلامي ،

وإذ يلاحظ أن برامج الائتمانات الجزئية بتوفيرها رؤوس أموال صغيرة تساهم في القضاء على الفقر من خلال توليد

فرص العمل الإنتاجي الحر وكفالة التنمية الاجتماعية البشرية وتعزيز عمليات المشاركة الاجتماعية ، وإذ يسجل أيضا تأييدها

لفكرة الائتمانات الجزئية التي أقرتها مؤتمرات القمة وغيرها من المؤتمرات ،

يشير إلى أن المجتمع الدولي يعتبر أن الفترة من 1997 إلى 2006 هي عقد الأمم المتحدة الأول للقضاء على الفقر ،

وإذ يدرك أن عملية العولمة وهميش البلدان النامية وبخاصة الأقل نموا ، قد أحدثت عوائق أمام الجهود الرامية للقضاء

على الفقر ،

وإذ يلاحظ مع التقدير الدراسة التي أعدها وقدمها مركز الأبحاث الإحصائية والاقتصادية والاجتماعية والتدريب

للبلدان الإسلامية بشأن "محور الفقر في البلدان الأقل نموا والبلدان ذات الدخل المنخفض الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي"

وإذ يؤكد على أهمية بذل المجتمع الدولي لجهود جماعية من أجل تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية الجديدة والواردة في

الإعلان الصادر عن مؤتمر قمة الألفية الذي نظمته الأمم المتحدة ،

وبعد الاطلاع على تقرير الأمين العام حول هذه المسألة :

1 - يعلن أن القضاء على الفقر في جميع الدول الأعضاء قبل نهاية العقد الزمني القادم يشكل الهدف المشترك للدول

الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي .

2 - يؤكد الترابط بين تفشي ظاهرة الفقر وتعثر البنيات الاجتماعية والاقتصادية وهميش الاقتصاد العالمي وتدهور وضعف

معدلات التبادل التجاري بسبب الظروف الدولية غير المواتية وخاصة تلك المتعلقة بالتطور الاقتصادي والتنمية .

3 - يحث الدول الصناعية المتقدمة والمؤسسات الدولية على اتخاذ تدابير خاصة للوفاء بالالتزامات التي تم التعهد بها في

مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية ، الذي عقد في كوبنهاجن والمنابر الدولية الأخرى، لتمكين الدول الأعضاء في

منظمة المؤتمر الإسلامي الأقل نموا من تحقيق هذا الهدف .

- 4 - ينوه بعقد مؤتمر القمة العالمي للأغذية : خمس سنوات بعد الانعقاد خلال الفترة من 12 إلى 19 يونيو 2002 في روما ، والذي اتخذ مجموعة من القرارات النهائية بشأن محاربة الجوع وتحقيق الأمن الغذائي بجميع البلدان ، ويهيب بالأعضاء أن تتخذ ما يلزم من تدابير من أجل تنفيذها .
- 5 - يسجل أيضا بالتقدير الدور الهام الذي قام به الصندوق الدولي للتنمية الزراعية في مكافحة الفقر والجماعة ، ويشجع البلدان المتقدمة والدول الأعضاء ، على الاستمرار في تقديم الدعم للصندوق الدولي للتنمية الزراعية .
- 6 - يحث على دمج مشاريع الائتمانات الجزئية ضمن استراتيجية القضاء على الفقر وتنفيذ ما يتصل بذلك من يوصيات على النحو الوارد في خطة العمل التي اعتمدها مؤتمر القمة المعني بالائتمانات الجزئية المنعقد في الفترة من 2 إلى 4 فبراير 1997م في واشنطن .
- 7 - يؤكد مجددا أن وجود مناخ اقتصادي دولي مشجع ، في إطار المساعدات المالية والفنية الميسرة الشروط والموارد الاستثمارية ، وكذلك وصولها إلى الأسواق العالمية واستقرار أسعار المواد الخام فضلا عن برامج التكيف الهيكلي الملائمة ، يعد أمرا ضروريا لنجاح الجهود التي تبذلها البلدان الأقل نمواً والمنخفضة الدخل في القضاء على الفقر .
- 8 - يناشد البلدان المتقدمة زيادة برامج مساعداتها من أجل تحقيق هدف 7ر0% من الناتج القومي الإجمالي في إطار المساعدة الإنمائية الرسمية الشاملة وتحقيق نسبة 15ر0% إلى 20ر0% من الناتج القومي للبلدان الأقل نمواً .
- 9 - يحث أقل البلدان نمواً والبلدان ذات الدخل المنخفض أيضا على القيام - على نحو أكثر تنسيقاً - بدور أكثر نشاطاً في المحافل الدولية التي تعالج مسألة القضاء على الفقر .
- 10 - يطلب من الدول الأعضاء تكثيف تنفيذ برامج التعاون الفني فيما بينها حتى يتسنى لها تحسين الظروف الصحية والتعليمية والبشرية والإسكانية فضلا عن تلبية الاحتياجات الأساسية الأخرى لسكانها .
- 11 - يرحب ويشيد بمصادقة الجمعية العامة للأمم المتحدة في دورتها 57 (ديسمبر 2002) على إنشاء صندوق التضامن العالمي لمقاومة الفقر والنهوض بالتنمية البشرية في البلدان النامية بمبادرة من فخامة الرئيس زين العابدين بن علي ، رئيس الجمهورية التونسية ، رائد التجربة التونسية الناجحة لصندوق التضامن الوطني التي أكدت بعد نظر فخامة الرئيس بن علي وصواب رؤية سيادته لقضايا التنمية المستدامة والنهوض بالإنسان في إطار مبادي التكافؤ والتآزر بين أفراد المجتمع التي دعا إليها ديننا الحنيف ، ويدعو الدول الأعضاء ومؤسسات المجتمع المدني ، والقطاع الخاص بهذه الدول ، والمؤسسات العالمية المانحة للمساهمة في تعبئة الموارد المالية لفائدة مشاريع صندوق التضامن العالمي الموجه لمكافحة الفقر في الدول الأكثر احتياجا .
- 12 - يحث الدول الأعضاء على أن تتبادل فيما بينها أفضل نماذج العمل المتبعة للتخفيف من حدة الفقر التي يطبقها القطاعات الخاص والعام في ظروف متماثلة ومتلائمة .

- 13 - يشجع الدول الأعضاء وكذا الأجهزة والمؤسسات المختصة في منظمة المؤتمر الإسلامي وخصوصا البنك الإسلامي للتنمية والعرفة الإسلامية للتجارة والصناعة على دعم البرامج التنموية الجارية للدول الأقل نمواً والمنخفضة الدخل الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي بهدف تشجيع وتعزيز المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من خلال توفير تدابير خدمات الدعم من أجل تعزيز قدراتها الفنية المحلية التي توفر فرص الإنتاج والعمل في هذه البلدان.
- 14 - يطلب إلى أكثر الدول الأعضاء نمواً تخفيض الحواجز التعريفية على سلع وخدمات اقل الدول الأعضاء نمواً ، بغية مساعدتها في توسيع أسواقها ، وتزويدها بالاستثمار الأجنبي المباشر الطويل الأجل ، بحيث يتسنى لها أن تتجنب - فيما تتجنبه - مخاطر تقلب المعاملات الرأسمالية والمضاربات الاستثمارية .
- 15 - يؤكد أهمية قيام جميع الدول الأعضاء بأعمال جماعية وسياسات وطنية اقتصادية وجبائية فعالة لتعبئة الموارد الوطنية اللازمة لمكافحة الفقر .
- 16 - يؤكد مجدداً على ضرورة إعطاء أولوية خاصة للدول الأعضاء الأقل نمواً والفقيرة .
- 17 - يطلب من الأمين العام متابعة تنفيذ هذا القرار ، ورفع تقرير بذلك إلى الدورة الثانية والثلاثين للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية.

قرار رقم 31/7 - أ ق

بشأن الديون الخارجية المستحقة على الدول الإفريقية الأعضاء والدول الأخرى الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي

إن المؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية المنعقد في دورته الحادية والثلاثين (دورة التقدم والوثام العالمي) في اسطنبول بالجمهورية التركية خلال الفترة من 26 إلى 28 ربيع الثاني 1425هـ الموافق 14 - 16 يونيو 2004م .

إذ يستذكر القرار رقم 10/7 - أ ق (ق إ) الصادر عن الدورة العاشرة لمؤتمر القمة الإسلامي ،

وإذ يستذكر أيضا القرار رقم 30/7 - أ ق ، الصادر عن الدورة الثلاثين للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية ،

وإذ يعرب عن القلق البالغ إزاء الديون الخارجية للدول الأعضاء النامية التي ازدادت بمعدل خطير في السنوات القليلة

الأخيرة ،

وإذ يلاحظ مع القلق استمرار مشاكل خدمة الديون الخارجية للدول النامية المدينة لأن ذلك يشكل عاملا سلبيا يؤثر

على جهودها التنموية ،

وإذ يلاحظ بارتياح أن حكومة المملكة العربية السعودية ألغت الديون الرسمية لعدد من أقل البلدان نمواً و/أو بلدان منطقة الساحل الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي ،

وإذ يشيد بمبادرة سمو أمير دولة الكويت بصفته رئيساً للدورة الخامسة لمؤتمر القمة الإسلامي التي أعلنها في كلمته أمام الجمعية العمومية للأمم المتحدة في 1990/9/27 بتخفيف ديون البلدان النامية حيث اتخذت دولة الكويت مبادرة بإلغاء الفوائد المستحقة على القروض الإنمائية المقدمة إلى هذه البلدان ،

وإذ يعرب كذلك عن تقديره للجهود التي بذلها صاحب الجلالة المغفور له الملك الحسن الثاني رئيس مؤتمر القمة الإسلامي السابع والأمين العام في إطار تطبيق القرار بشأن ديون الدول الأعضاء في المنظمة الصادر عن الدورة السابعة لمؤتمر القمة الإسلامي ،

وإذ يلاحظ الدراسة التي أعدها وقدمها مركز البحوث الإحصائية والاقتصادية والاجتماعية والتدريب للدول الإسلامية بشأن "وضع الديون الخارجية للدول الإفريقية جنوب الصحراء الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي".

وبعد الإطلاع على تقرير الأمين العام بهذا الشأن :

- 1 - يناشد الهيئات الدولية الدائنة وأيضا المؤسسات المالية الدولية مواصلة اتخاذ كل الإجراءات اللازمة لتخفيف عبء ديون الدول الأعضاء المدنية في المنظمة عن طريق إعادة جدولة الديون وتمديد آجال سدادها أو خفضها وتخفيف أسعار فوائدها ، أو تحويل الديون إلى موارد لتمويل مختلف المشاريع الإنمائية .
- 2 - ينوه بمبادرات بلدان مجموعة الثمانية ، بغية تخفيف عبء ديون أكثر البلدان فقرا .
- 3 - يؤكد مجددا الحاجة الملحة إلى تهيئة حلول فعالة ومنصفة وإنمائية ودائمة لمشاكل الديون الخارجية وخدمة الدين في البلدان النامية ، ومساعدتها على الانتهاء من عمليات إعادة الجدولة .
- 4 - يعرب عن تقديره للمبادرة المتعلقة بتخفيف أعباء ديون أكثر البلدان الفقيرة مديونية، ويدعو في هذا الصدد إلى الإسراع في تنفيذ هذه المبادرة وتمكين جميع الدول الأقل نمواً من الاستفادة منه.
- 5 - يحث على أن يشمل نهج تسوية الديون كل أنواع الديون ، بما فيها الديون المتعددة الأطراف ، وأن يغطي جميع البلدان النامية المدينة، وأن يتضمن تدابير تستهدف إقرار ترتيبات نهائية للتخفيف من وطأة ديونها إلى الحد الذي يمكنها من تحقيق نموها الاقتصادي وتنميتها .
- 6 - يعرب عن امتنانه للدول الأعضاء التي استجابت لهذا الطلب ، ويناشد الدول الأعضاء أن تستمر في تحويل رؤوس الأموال عن طريق المنح والقروض بشروط ميسرة إلى الدول الأعضاء وخاصة الدول الأقل نمواً وغير الساحلية و/أو دول الساحل الأفريقي .

- 7 - يجدد النداء الموجه للمجتمع الدولي وخاصة البلدان المتقدمة النمو كي تقبل تخفيض الديون على الدول الإفريقية أو إلغائها بوجه ملحوظ مع تخفيف عبء خدمة تلك الديون لصالح هذه الدول على أن تواكب هذه التدابير تدفقات مالية جديدة وكافية وذلك بشروط ميسرة للبلدان الإفريقية .
- 8 - يؤيد إعلان القاهرة الصادر عن مؤتمر القمة الأول لإفريقيا - أوروبا ، والمنعقد في القاهرة في الفترة من 3 إلى 4 إبريل 2000 ، الذي يدعو المانحين إلى سرعة ترجمة وعودهم إلى التزامات فعلية من أجل تخفيف عبء الدين على نحو أسرع وأعمق وأوسع بالنسبة لمجموعة البلدان الفقيرة الأكثر مديونية .
- 9 - يناشد أيضا الدول الأعضاء التي تعد من الدول المانحة أيضا أن تستخدم نفوذها لدى المجتمع الدولي المانح لاتخاذ مبادرات للتغلب على مشكلة أعباء الديون الخارجية المستحقة على البلدان الأعضاء النامية والأقل نموا ، وذلك في مجال تنفيذ هذا القرار .
- 10 - يقدر جهود الدول الأعضاء التي تطبق سياسات اقتصادية كلية صارمة وكذلك سياسة لإدارة الدين الخارجي بهدف التخفيف من الآثار السلبية للتطورات التي تشهدها الأوضاع الاقتصادية والمالية العالمية .
- 11 - يطلب من الأمين العام متابعة تنفيذ هذا القرار ، ورفع تقرير بذلك إلى الدورة الثانية والثلاثين للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية.

قرار رقم 31/8 - أ ق

بشأن ضرورة تعزيز العلاقات الاقتصادية بين الدول الأعضاء
في ضوء التحولات الجارية في الاقتصاد العالمي

إن المؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية المنعقد في دورته الحادية والثلاثين (دورة التقدم والوثام العالمي) في اسطنبول بالجمهورية التركية خلال الفترة من 26 إلى 28 ربيع الثاني 1425هـ الموافق 14 - 16 يونيو 2004م .

إن يستذكر القرار رقم 10/8 - أ ق (ق إ) الصادر عن الدورة العاشرة لمؤتمر القمة الإسلامي ،

وإن يستذكر أيضا القرار 30/8 - أ ق ، الصادر عن الدورة الثلاثين للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية ،

وإن يؤكد مجددا ملاءمة خطة العمل الجديدة الهادفة إلى أجل تعزيز التعاون الاقتصادي والتجاري بين الدول الأعضاء ، وإن يبرز في هذا الصدد الدور الحيوي والبناء الذي يقوم به رئيس الجمهورية التركية في توجيه أعمال لجنة الكومسيك ،

وإن يؤكد أهمية التعاون بين الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي في تنفيذ الاستراتيجية وخطة العمل ،

وإذ يدرك التحول السريع في الاقتصاد العالمي نحو العولمة والتكامل المتزايدين وكذلك التحديات الناجمة عن تكوين تكتلات اقتصادية قوية وعن تنامي عملية تحرير التجارة العالمية ،

وإذ يأخذ في الاعتبار تواجد "منظمة التجارة العالمية" وكذلك ما قد خلفته اتفاقات جولة أوروغواي وسائر التجمعات العالمية الأخيرة من آثار خطيرة على العالم النامي بوجه عام وعلى الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي بوجه خاص ، وإذ يدرك في هذا المقام الحاجة إلى تحقيق المزيد من التعاون والتنسيق فيما بين الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي ، لضمان زيادة حصتها في التجارة العالمية ،

وإذ يؤكد أهمية ضمان الطابع العالمي لمنظمة التجارة الدولية المتمثل في التجارة الحرة واقتناعا منه بأنه نتيجة لقيام منظمة التجارة العالمية ينبغي أن يأخذ العلاقات التجارية بين الدول الأعضاء في الاعتبار الحقوق والالتزامات التي تنص عليها القواعد الجديدة للتجارة الواردة في الوثيقة الختامية لجولة أوروغواي والترتيبات ذات الصلة،

وبعد الإطلاع على تقرير الأمين العام :

1 - يسجل مع التقدير بجميع اليوصيات الصادرة عن الكومسيك بشأن الاستراتيجية وخطة العمل لتعزيز التعاون الاقتصادي والتجاري بين الدول الأعضاء .

2 - يرحب مع الارتياح ، بالمقترحات المذكورة أدناه التي قدمها جلالة المغفور له الملك الحسن الثاني طيب الله ثراه للمجتمع الدولي خلال الجلسة الختامية للمؤتمر الوزاري لجولة أوروغواي في مراكش ، وهي :

(أ) تنفيذ مشروع مارشال حقيقي لصالح إفريقيا من أجل الحد من الفقر المدقع فيها وتخفيف ما يعانيه سكان القارة من توترات متكررة ،

(ب) وضع آليات جديدة للمفاوضات الدولية يكون هدفها المحافظة على المصالح القومية للدول النامية بصفة عامة والدول الأعضاء بمنظمة المؤتمر الإسلامي بصفة خاصة .

3 - يرحب مع التقدير بالخطاب الذي ألقاه معالي الدكتور مهاتير محمد ، رئيس وزراء ماليزيا بمناسبة افتتاح الدورة السابعة والعشرين للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية المنعقد خلال الفترة من 24 إلى 27 ربيع الأول 1421هـ (27 - 30 يونيو 2000م) لبحث موضوع الإسلام والعولمة ، حيث أشار رئيس وزراء ماليزيا إلى ضرورة أن تواجه الدول الأعضاء تحديات العولمة . كما يؤكد على أهمية السيطرة على تكنولوجيا الاتصال والمعلومات وما يتصل بها من تكنولوجيات من أجل تقدم الأمة الإسلامية .

4 - يحث الدول الأعضاء على بذل الجهود المكثفة لكسب المعرفة لمواجهة تحديات العولمة.

- 5 - يبحث أيضا الدول الأعضاء على تطوير تقنية الاتصالات السلكية واللاسلكية ووسائلها وتوفير التسهيلات لزيادة التعاون بين البلدان الإسلامية .
- 6 - يناشد الدول الأعضاء على استخدام التسهيلات والخدمات المالية والمصرفية الإسلامية المتوفرة في البلدان الإسلامية .
- 7 - يبحث الدول الأعضاء على القيام تدريجيا باتخاذ الخطوات اللازمة من أجل مواءمة الإطار القانوني لسياساتها الاقتصادية للاستفادة من القواعد التجارية الجديدة الواردة في إطار منظمة التجارة العالمية ، بما يشجع تحقيق نمو سريع للمبادلات التجارية فيما بين الدول الأعضاء ، مع إعطاء الاهتمام اللازم للقرارات الصادرة عن مؤتمرات القمة الإسلامية والمؤتمرات الإسلامية لوزراء الخارجية .
- 8 - يدعو الدول الأعضاء إلى تنشيط أعمالها من أجل زيادة حصتها في الاقتصاد العالمي وبخاصة عن طريق تحسين مستمر لقدرة على المنافسة الدولية في مجال صادراتها وخدماتها وذلك بتبني مجموعة من السياسات الرامية إلى تحسين الهياكل الأساسية الاقتصادية وتعزيز كفاءة قطاع الخدمات وزيادة القيمة المضافة والارتقاء بجودة المنتجات وتنويع قاعدة الإنتاج وتهيئة ظروف مواتية لجذب الاستثمارات الأجنبية .
- 9 - يؤكد الأهمية المتزايدة لقطاع الخدمات في الاقتصاد العالمي ، ويدعو الدول الأعضاء إلى زيادة تعاونها الفني في هذا المجال .
- 10 - يدعو الدول الأعضاء إلى زيادة جهودها في مجال العلم والتكنولوجيا وزيادة اعتمادات الميزانية المخصصة للبحث والتطوير وتوسيع التعاون والتنسيق فيما بينها في هذا المجال من خلال عدة تدابير من بينها المشاريع المشتركة وذلك من أجل دعم منتجاتها السلعية وخدماتها وزيادة قدرتها على المنافسة في الأسواق الدولية .
- 11 - يدعو الدول الأعضاء إلى السعي لتعزيز التكتلات الاقتصادية الإقليمية وشبه الإقليمية وإنعاش مشاريع التكامل الاقتصادي القائمة فيما بين الدول الإسلامية سعيا لترسيخ التعاون في مجالات التجارة والاستثمار والمال والتكنولوجيا بين البلدان الإسلامية مما يمهد وبطريقة منهجية لإقامة سوق إسلامية مشتركة أو أي شكل آخر مناسب من أشكال التكامل الاقتصادي .
- 12 - يؤكد أن تحقيق الأهداف المذكورة يطلب قيام القطاع الخاص في الدول الإسلامية بدور رئيسي من خلال تنشيط العلاقات الاقتصادية بين الدول الإسلامية ، وفي هذا السياق ، يدعو حكومات الدول الأعضاء إلى حث وتشجيع رجال الأعمال وممثلي القطاع الخاص في الدول الإسلامية على المشاركة الفاعلة في ملتقيات القطاع الخاص التي تنظمها الغرفة الإسلامية للتجارة والصناعة ، وفي هذا الصدد يحيط علما مع التقدير بإنشاء آلية متابعة لتقييم وتنفيذ توصيات اجتماعات القطاع الخاص على مراحل خلال فترة زمنية .

- 13 - يدعو إلى التعجيل بتلبية طلبات انضمام البلدان النامية إلى منظمة التجارة العالمية ، بما في ذلك أعضاء منظمة المؤتمر الإسلامي ، ويؤكد في هذا الصدد أنه لا يجوز إقحام أي اعتبارات سياسية يمكن أن تعيق وصول تلك البلدان إلى المنظمة .
- 14 - يدعو الغرفة الإسلامية إلى مواصلة جهودها في مجال التعاون مع القطاع الخاص من أجل مساعدته على التكيف مع المفاهيم الجديدة في الاقتصاد العالمي وتحديات العولمة ، وذلك من خلال تنظيم حلقات عمل بدعم ومساهمة من القطاع الخاص . وفي هذا السياق يعرب عن تقديره للدعم السخي الكريم الذي حظيت به الغرفة الإسلامية للتجارة والصناعة من قبل خادم الحرمين الشريفين الملك فهد بن عبد العزيز آل سعود ، ملك المملكة العربية السعودية ، ومن صاحب السمو الملكي الأمير سلطان بن عبد العزيز آل سعود ، النائب الثاني لرئيس مجلس الوزراء ووزير الدفاع والطيران والمفتش العام في المملكة العربية السعودية وكذلك الدعم الذي تلقاه الغرفة الإسلامية من قبل حكومة جمهورية مصر العربية والجمهورية الإسلامية الإيرانية ، ويدعو الدول الأعضاء الأخرى إلى أن تحذو حذوها .
- 15- يدعو الدول الأعضاء إلى تعزيز آلياتها المعنية بالتشاور والتنسيق وخاصة في إطار منظمة التجارة العالمية وكذلك فيما يتصل بعلاقتها مع التجمعات الاقتصادية الإقليمية من أجل حماية المصالح الفردية والجماعية للدول الأعضاء .
- 16- يطلب من الأمين العام متابعة تنفيذ هذا القرار ، ورفع تقرير بذلك إلى الدورة الثانية والثلاثين للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية ..

قرار رقم 31/9 - أ ق

بشأن المشاكل الاقتصادية للشعب الفلسطيني في الأراضي الفلسطينية المحتلة ، والمواطنين السوريين في الجولان السوري المحتل والمواطنين اللبنانيين اللذين يرزحون تحت الاحتلال الإسرائيلي

إن المؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية المنعقد في دورته الحادية والثلاثين (دورة التقدم والوثام العالمي) في اسطنبول بالجمهورية التركية خلال الفترة من 26 إلى 28 ربيع الثاني 1425هـ الموافق 14 - 16 يونيو 2004م .

إن يستذكر القرار رقم 10/9 - أ ق (ق إ) الصادر عن الدورة العاشرة لمؤتمر القمة الإسلامي ،

وإن يستذكر أيضا القرار رقم 30/9 - أ ق ، الصادر عن الدورة الثلاثين للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية ،

وإيماننا بأهداف ومبادئ ميثاق منظمة المؤتمر الإسلامي في تعزيز التضامن الإسلامي بين الدول الأعضاء ، وتمشيا مع الإرادة الدولية الجماعية الرافضة للممارسات الإسرائيلية التعسفية في الأراضي العربية المحتلة المؤدية إلى تدهور الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية للسكان العرب الرازحين تحت نير الاحتلال الإسرائيلي من جهة ، والمؤيدة لإقامة سلام عادل وشامل في منطقة

الشرق الأوسط على أساس مبدأ (الأرض مقابل السلام) وقرارات مجلس الأمن رقم 242 و338 و425 و1397 و1402 و1403 ومرجعية مؤتمر مدريد للسلام من جهة ثانية ،

وإذ ينوه بالجهود المضنية التي تبذلها السلطة الوطنية الفلسطينية من أجل النهوض ببنيتها الاقتصادية، وترميم ما دمره العدوان الإسرائيلي. ونظرا لتصعيد الحكومة الإسرائيلية الجديدة لسياساتها الاستيطانية التوسعية غير المشروعة وغير القانونية في الأراضي الفلسطينية المحتلة بما فيها القدس الشريف والجولان السوري المحتل، ونظرا للانعكاسات الخطيرة لهذا التصعيد على الأوضاع الاقتصادية والبشرية الصعبة للشعب الفلسطيني في الأراضي الفلسطينية المحتلة وللمواطنين السوريين في الجولان المحتل ، وإذ يعبر عن قلقه البالغ من الانعكاسات الاقتصادية الخطيرة الناجمة عن تبني الحكومة الإسرائيلية لسياسة الاستيطان التوسعية على الأحوال المعيشية الصعبة للشعب الفلسطيني في الأراضي الفلسطينية المحتلة والمواطنين السوريين في الجولان السوري المحتل وللشعب العربي في الأراضي العربية المحتلة .

وإذ يعرب عن قلقه البالغ إزاء خطورة استمرار إسرائيل في احتلالها للجولان السوري ولأجزاء من جنوب لبنان التي تتعرض لأضرار اقتصادية ومادية جسيمة،

وبعد الإطلاع على تقرير الأمين العام بهذا الشأن :

- 1 - يشيد بالجهود التي تبذلها السلطة الوطنية الفلسطينية من أجل إعادة ما دمر وما يجري تدميره من منشآت وبنية أساسية وممتلكات فلسطينية على يد الاحتلال الإسرائيلي ويثني على الجهود المضنية التي تبذلها السلطة الفلسطينية من أجل إعادة بناء الاقتصاد الوطني الفلسطيني وتعزيزه .
- 2 - يدعو جميع الجهات المعنية إلى الإسراع في تقديم المساعدات الضرورية المقررة لمساعدة الشعب الفلسطيني في بناء اقتصاده الوطني والعمل على دعم مؤسساته الوطنية وتمكينه من إقامة دولته المستقلة وعاصمتها القدس الشريف .
- 3 - يؤكد من جديد على القرارات السابقة التي اتخذتها المنظمة والتي تهدف إلى تقديم كل أشكال الدعم والعون والمساعدة الاقتصادية والفنية والمادية والمعنوية للشعب الفلسطيني مع العمل على إعطاء الأفضلية للمنتجات الفلسطينية المصدرة ومنحها إعفاءات من الضرائب والرسوم الجمركية ، وإفراح المجال للأيدي العاملة الفلسطينية للعمل لفترات محدودة في الدول الأعضاء بحيث تساهم في تحسين أوضاعهم المادية وتساعدهم على العودة والسمود في أرضهم .
- 4 - يحث الدول الأعضاء على تشكيل لجان شعبية لجمع التبرعات بهدف دعم الانتفاضة وتأمين المساعدات الفورية للشعب الفلسطيني في هذه الظروف الطارئة .

- 5 - يدين بشدة سياسة الإغلاق والحصار الذي تفرضه إسرائيل على المعابر والمدن والقرى الفلسطينية، والتي أدت وتؤدي إلى خسائر وأضرار كبيرة في الحياة الاقتصادية والاجتماعية للشعب الفلسطيني ، وتضر بالاقتصاد الفلسطيني . ويطالب المجتمع الدولي بالتدخل لحمل إسرائيل على رفع الإغلاق والحصار المفروضين على الأراضي الفلسطينية .
- 6 - يدين بشدة أعمال الهدم والتخريب للمساكن والمنشآت والمرافق والأراضي الفلسطينية واقتلاع الأشجار المثمرة والمزروعات وحرقتها وتجريف الأراضي الزراعية، التي يقوم بها جيش الاحتلال الإسرائيلي والمستوطنون ، والتي ترتب عليها خسائر جمة للاقتصاد الفلسطيني ، و بناء بنية تحتية توسعية من خلال إنشاء المزيد من المستوطنات ويطالب المجتمع الدولي بإجبار إسرائيل على وقف هذه الأعمال الإجرامية، وعلى دفع التعويضات عن هذه الخسائر . كما يدين إسرائيل بشدة لقيامها بإقامة جدار الفصل العنصري الذي يلتهم أراضي الفلسطينيين ويعزل عشرات القرى ويمنع سكانها من استغلال أراضيهم ، إضافة إلى جرائم المستوطنين وإقامتهم للأسيرة ومنعهم المواطنين الفلسطينيين من قطف محاصيلهم .
- 7 - يطالب المجتمع الدولي بالتدخل لإجبار إسرائيل على دفع الأموال الفلسطينية المحتجزة لديها والمقدرة بمئات ملايين الدولارات والناجمة عن الضرائب والجمارك المستحقة للسلطة الفلسطينية والمستوفاة من قبل الحكومة الإسرائيلية.
- 8 - يدعو الدول الأعضاء إلى مواصلة مساهمتها بسخاء في دعم صندوق القدس ووقفه وبيت مال القدس الشريف خصوصاً في ظل الظروف الراهنة حيث تتعرض البنية التحتية لتدمير منهجي .
- 9 - يدعو إلى ضرورة تنفيذ قرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة بشأن المساعدة الاقتصادية المقدمة للشعب الفلسطيني ، وكذلك قرارات المنظمات الدولية الأخرى والوكالات المتخصصة ذات الصلة ، كما يدعو إلى تضافر جهود الدول الأعضاء في دعمها لقضية فلسطين أثناء دورات الجمعية العامة للأمم المتحدة .
- 10 - يدين استمرار إسرائيل في تحديها لإرادة المجتمع الدولي وبنائها للجدار العازل على الأراضي الفلسطينية ، ويؤكد على خطورة ذلك على الأوضاع الاقتصادية في فلسطين والآثار السلبية للجدار على الحياة اليومية للشعب الفلسطيني وزيادة معاناته .
- 11 - يحث رجال الأعمال والمستثمرين في الدول الأعضاء في على تنفيذ المشروعات الاقتصادية والصناعية والزراعية ومشاريع الإسكان في أراضي السلطة الوطنية الفلسطينية ، من أجل دعم وتعزيز الاقتصاد الوطني الفلسطيني .
- 12 - يعرب عن التقدير لجهود البنك الإسلامي للتنمية والغرفة الإسلامية للتجارة والصناعة ، ويدعو الدول الأعضاء والأجهزة المنتمية والفرعية التابعة لمنظمة المؤتمر الإسلامي توفير الوسائل اللازمة للمساعدة الفنية والمالية إلى اتحاد الغرف الفلسطينية والغرف الفلسطينية المحلية لإنجاز نشاطاتها على نحو فعال وناجح وأن يقفا إلى جانبها ، ويؤكد دعمها لهما في مواجهة الأعمال الوحشية العدوانية التي ترتكب في حق الشعب الفلسطيني .

- 13- يدين إسرائيل لاستمرارها في احتلال الجولان السوري وأجزاء من جنوب لبنان بما فيها مزارع شبعا ، والممارسات الإسرائيلية التعسفية التي أدت إلى تدهور الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية للسكان السوريين واللبنانيين الرازحين تحت الاحتلال الإسرائيلي .
- 14- يحث الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي على القيام بكل ما يلزم على المستوى الدولي للضغط على إسرائيل بهدف رفع الحصار الإسرائيلي الجائر المفروض على الأراضي الفلسطينية المحتلة بما فيها القدس الشريف ، وهو الحصار الذي ترك آثارا اقتصادية مؤلمة للغاية على الشعب الفلسطيني وزاد في نسبة البطالة في صفوفه ، كما أعاق الجهود الدولية المبذولة للتنمية في الأراضي الفلسطينية المحتلة وأراضي السلطة الوطنية الفلسطينية .
- 15 - يدعو الدول الأعضاء والمجتمع الدولي ، إلزام إسرائيل بتقديم تعويضات للحكومة اللبنانية، جراء ما تعرض له المواطنين اللبنانيين في جنوب لبنان والبقاع الغربي ، من اعتداءات إسرائيلية طيلة فترة الاحتلال ، وما تسبب فيه من خسائر مادية جسيمة وصعوبات اجتماعية ، أدت إلى شلل شبه دائم للأنشطة الاقتصادية في المنطقة .
- 16 - يدعو الدول الأعضاء والمجتمع الدولي أيضا إلى تقديم المساعدة الضرورية للمواطنين اللبنانيين في جنوب لبنان والبقاع الغربي ، والذين تعرضوا يوميا وباستمرار للاعتداءات الإسرائيلية طيلة فترة الاحتلال ، الأمر الذي تسبب عنه خسائر مادية جسيمة ، كما تسبب في صعوبات اجتماعية أدت إلى شلل شبه دائم للأنشطة الاقتصادية في المنطقة .
- 17 - يدعو الدول الأعضاء إلى تنسيق جهودها فيما يتصل بتنفيذ القرارات الصادرة بهذا الشأن .
- 18 - يطلب من الأمين العام متابعة تنفيذ هذا القرار ، ورفع تقرير بذلك إلى الدورة الثانية والثلاثين للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية.

قرار رقم 31/10 - أقي

بشأن مساعدة الدول الأعضاء المتضررة من الجفاف والتصحر والكوارث الطبيعية

إن المؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية المنعقد في دورته الحادية والثلاثين (دورة التقدم والوثام العالمي) في اسطنبول بالجمهورية التركية خلال الفترة من 26 إلى 28 ربيع الثاني 1425هـ الموافق 14 - 16 يونيو 2004م .

إذ يستذكر القرار رقم 10/10 - أقي (ق إ) الصادر عن الدورة العاشرة لمؤتمر القمة الإسلامي ،

وإذ يستذكر أيضا القرار رقم 30/10 - أقي ، الصادر عن الدورة الثلاثين للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية ،

وإذ يلاحظ بقلق الوضع الخطير الناتج عن الجفاف والتصحر والكوارث الطبيعية وآثارها الصارخة على الأحوال الاجتماعية والاقتصادية ولا سيما في قطاع الزراعة والأغذية وكذلك على البنية الاقتصادية والاجتماعية بالإضافة إلى الخدمات والمرافق العامة ،

وإذ يلاحظ بارتياح جهود بعض الدول الأعضاء والبنك الإسلامي للتنمية والتي قدمت وما زالت تقدم مساعدات فنية ومالية وكذلك عوناً غذائياً للدول الأعضاء المتضررة من الجفاف والكوارث الطبيعية ،

وإذ يدرك أن الدول الأعضاء المنكوبة بالتنمية إلى فئة أقل الدول نمواً لا يسعها أن تتحمل وحدها العبء المتزايد لحمولات مكافحة الجفاف والتصحر وكذلك تنفيذ المشاريع الرئيسية ذات الصلة ،

وإذ يدرك أيضاً مدى الأهمية التي يكتسبها الاستعداد لمواجهة الكوارث وتديرها للتخفيف من الآثار السلبية للكوارث الطبيعية وضرورة بذل المجتمع الدولي للمزيد من الجهود لنشر التوعية في هذا الشأن ،

وبعد الإطلاع على تقرير الأمين العام بهذا الشأن:

1 - يعرب عن امتنانه للدول الأعضاء التي قدمت وما تزال تقدم المساعدة للدول الأعضاء المتضررة بالجفاف والكوارث الطبيعية .

2 - يعرب عن امتنانه لمساندة البنك الإسلامي للتنمية المستمرة للدول الأعضاء المتضررة من الجفاف والتصحر وسائر الكوارث الطبيعية ويشجعه على مواصلة تقديم مساعدته في هذا الميدان .

3 - يدعو المجتمع الدولي إلى تقديم مساعدات للدول الأعضاء المنكوبة بالجفاف والتصحر والكوارث الطبيعية .

4 - يحث الدول الأعضاء ومؤسسات منظمة المؤتمر الإسلامي على تقديم المساعدة العاجلة والمستمرة للدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي والأعضاء في الهيئة الحكومية الدولية للتنمية (إيجاد) وفي اللجنة الدائمة لمكافحة الجفاف في منطقة الساحل (سيلس) ، وذلك لتمكينها من التغلب على الأوضاع الصعبة التي تعيشها منذ أمد طويل.

5 - يعرب عن تقديره لاجتماع البلدان المانحة والمؤسسات المالية الإقليمية والوطنية الذي دعت إليه دولة الكويت بمقر البنك الإسلامي للتنمية في يونيو 1998م للبحث في الآليات المناسبة لتمويل البرامج الجديدة .

6 - يرحب بالمساهمة التي قدمتها دولة الكويت بقيمة ثلاثين مليون دولار أمريكي في شكل قروض إئتمانية ميسرة وكذلك بمساهمة البنك الإسلامي للتنمية بقيمة عشرين مليون دولار أمريكي لصالح البرنامج الجديد .

7 - يعرب عن تقديره أيضاً للمملكة العربية السعودية لشروعها في تنفيذ برنامجها الجديد لمراقبة الجفاف والتصحر في بلدان الساحل الإفريقي .

- 8 - يعرب عن امتنانه لجهود صندوق التضامن الإسلامي على مساعداته لبعض الدول الإسلامية المصابة بكوارث طبيعية ، ويدعو الدول الأعضاء إلى مساندته وتقديم مساعدات له للاستمرار في القيام بعمله .
- 9 - يؤكد على ضرورة وضع آلية في شكل شبكة وكالات وموارد بشرية ذات كفاءة لتبادل المعلومات ووجهات النظر حول القضايا المرتبطة بالاستعداد لمواجهة الكوارث الطبيعية وتديرها .
- 10 - يطلب من الأمين العام متابعة تنفيذ هذا القرار ، ورفع تقرير بذلك إلى الدورة الثانية والثلاثين للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية.

قرار رقم 31/11 - أقي

بشأن الخسائر الاقتصادية والاجتماعية للجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية العظمى الناجمة عن قراري مجلس الأمن 848 (92) و 883 (93)

إن المؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية المنعقد في دورته الحادية والثلاثين (دورة التقدم والوثام العالمي) في اسطنبول بالجمهورية التركية خلال الفترة من 26 إلى 28 ربيع الثاني 1425هـ الموافق 14 - 16 يونيو 2004م .

إذ يستذكر القرار رقم 10/11 - أقي (ق. إ) الصادر عن الدورة العاشرة لمؤتمر القمة الإسلامي ،

وإذ يستذكر أيضا القرار رقم 30/11 - أقي ، الصادر عن الدورة الثلاثين للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية ،

وإذ يلاحظ ما ترتب من أثر سلبي على الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية العظمى في المجالات الاقتصادية والثقافية والاجتماعية نتيجة العقوبات المفروضة عليها من قبل مجلس الأمن بموجب قراره رقم 848(92) و 883(93)

وبعد أن اسدكر القرارات ذات الصلة الصادرة عن مختلف منابر منظمة المؤتمر الإسلامي ومنظمة الوحدة الإفريقية وجامعة الدول العربية ومجموعة حركة عدم الانحياز ،

وبعد الإطلاع على تقرير الأمين العام بهذا الشأن :

- 1 - يؤكد من جديد على أهمية إيلاء العناية الواجبة لهذه المسألة من أجل تعويض الشعب العربي الليبي عما لحق به من خسائر من جراء العقوبات المفروضة عليه ، بموجب قراري مجلس الأمن رقم 92/848 و 93/883 .
- 2 - يطلب من الأمين العام متابعة تنفيذ هذا القرار ، ورفع تقرير بذلك إلى الدورة الثانية والثلاثين للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية .

قرار رقم 31/12 - أقي

بشأن دعم جهود دول جنوب شرق آسيا وغيرها الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي لمواجهة انعكاسات الأزمة الاقتصادية والمالية

إن المؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية المنعقد في دورته الحادية والثلاثين (دورة التقدم والوثام العالمي) في اسطنبول بالجمهورية التركية خلال الفترة من 26 إلى 28 ربيع الثاني 1425هـ الموافق 14 - 16 يونيو 2004م .

إذ يستذكر القرار رقم 10/12 - أ ق (ق.إ) الصادر عن مؤتمر القمة الإسلامي العاشر ،

وإذ يستذكر القرار رقم 30/12 - أ ق ، الصادر عن الدورة الثلاثين للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية ،

وإذ يلاحظ بقلق أن اسقرار النظام المالي في بعض دول منطقة جنوب شرق آسيا الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي وغيرها من الدول الأعضاء لا يزال يتعرض لضغوط من جراء ثورة المعلومات والاتصالات ، من بين أمور أخرى ، التي تسهل إدارة مقادير كبيرة من رؤوس الأموال لأغراض المضاربة بطريقة غير قابلة للسيطرة عليها ، وكذا بعض اليوجهات السائدة في المعاملات الدولية الراهنة .

1 - يطلب من الأمين العام مواصلة دعم الجهود التي تبذلها دول جنوب شرق آسيا الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي بغية مواجهة انعكاسات الأزمة الاقتصادية المالية .

2 - يطلب أيضا إلى الأجهزة المتفرعة عن منظمة المؤتمر الإسلامي لدراسة الآثار المترتبة على الأزمة الاقتصادية و المالية والسبل للتغلب على انعكاساتها على الدول الإسلامية .

3 - يدعو البنك الإسلامي للتنمية والمؤسسات المالية الدولية لمواصلة مساعداتها الرامية إلى تقوية شبكات الأمان الاجتماعي لحماية الفقراء والأشخاص المعرضين للتأثر بالأزمة .

4 - يطلب من الأمين العام متابعة تنفيذ هذا القرار ، ورفع تقرير بشأنها إلى الدورة الحادية والثلاثين للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية .

قرار رقم 31/13 - أ ق

بشأن المساعدة الاقتصادية لجمهورية لبنان

إن المؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية المنعقد في دورته الحادية والثلاثين (دورة التقدم والوثام العالمي) في اسطنبول بالجمهورية التركية خلال الفترة من 26 إلى 28 ربيع الثاني 1425هـ الموافق 14 - 16 يونيو 2004م .

إذ يستذكر القرار رقم 10/13 - أ ق. (ق. إ) الصادر عن الدورة العاشرة لمؤتمر القمة الإسلامي .

وإذ يستذكر أيضا القرار رقم 30/13 - أ ق ، الصادر عن الدورة الثلاثين للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية ،

وإذ يستذكر كذلك الاعتداءات الإسرائيلية على لبنان وما تسببت فيه من أضرار وخسائر في الأرواح والممتلكات

وانعكاسات ذلك على الأوضاع السياسية والاقتصادية في لبنان ،

وإذ يقدر الجهود التي تبذلها الحكومة اللبنانية لتحقيق الأمن والاستقرار وبسط سلطتها وإعادة الإعمار وتوفير احتياجات

المواطنين اللبنانيين في المناطق التي كانت واقعة تحت نير الاحتلال الإسرائيلي ،

وإذ يأخذ بعين الاعتبار الصعوبات التي يواجهها المواطنون اللبنانيون المقيمون في المناطق التي كانت تحتلها إسرائيل

والمناطق المجاورة ،

وبعد أن اطلع على تقرير الأمين العام بهذا الشأن :

1 - يعرب عن تقديره للمساعدة المقدمة من المملكة العربية السعودية والتي أعلنت في مؤتمر المانحين (باريس 2) بمبلغ 700 مليون دولار أمريكي على شكل ضمانات وشراء سندات حكومية .

2 - يعرب عن تقديره للمساعدات المقدمة من بعض الدول الأعضاء ومن الأجهزة المعنية التابعة لمنظمة المؤتمر الإسلامي .

3 - يدين الاعتداءات التي مارستها إسرائيل والتي استهدفت المرافق العامة والبنى التحتية في لبنان بقصد إعاقة جهود الإعمار التي تقوم بها الحكومة اللبنانية ، كما يدين استمرار إسرائيل في الامتناع عن الانسحاب من أجزاء من الأراضي اللبنانية ، بما فيها مزارع شبعا ، إلى ما وراء الحدود اللبنانية المعترف بها دوليا .

4 - يدين إسرائيل لرفضها تسليم خرائط شاملة للالغام الأرضية التي زرعتها في مناطق مختلفه من جنوب وغرب البقاع والتي تشكل خطراً بالغاً على حياة المدنيين ، ويدين أيضاً إسرائيل لإحتجاز معتقلين لبنانيين في سجونها.

5 - يؤكد من جديد يوصياتها السابقة الخاصة بضرورة تقديم مساعدات مالية وعينية وإنسانية متنوعة إلى لبنان في ضوء احتياجاته في المجالات الاقتصادية والتقنية والتدريب، ويكرر الدعوة إلى الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي وسائر المنظمات الدولية والإقليمية للتحرك بشكل عاجل وفعال للمساهمة في إعادة إعمار ما دمره الاحتلال الإسرائيلي والتجاوب مع الدعوة لعقد مؤتمر للدول المانحة لهذا الغرض .

6 - يدعو الدول الأعضاء إلى تقديم تسهيلات استثنائية لدخول الإنتاج اللبناني إلى أسواقها دون أية عوائق دعماً لاقتصاده الذي يعتبر الركيزة الأساسية لصموده وتصديه للعدوان الإسرائيلي .

7 - يطلب من الأمين العام متابعة تنفيذ هذا القرار ، ورفع تقرير بذلك إلى الدورة الثانية والثلاثين للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية.

قرار قرار رقم 31/14 - أ ق

بشأن المساعدة الاقتصادية البوسنة والهرسك

إن المؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية المنعقد في دورته الحادية والثلاثين (دورة التقدم والوثام العالمي) في اسطنبول بالجمهورية التركية خلال الفترة من 26 إلى 28 ربيع الثاني 1425هـ الموافق 14 - 16 يونيو 2004م .

إذ يستذكر القرار رقم 10/14 - أ ق (ق. إ) الصادر عن الدورة العاشرة لمؤتمر القمة الإسلامي،

وإذ يستذكر أيضا القرار رقم 30/14 - أ ق ، الصادر عن الدورة الثلاثين للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية ،

وإذ يسترشد بمبادئ ومقاصد ميثاق منظمة المؤتمر الإسلامي الذي يؤكد وحدة الهدف والمصير لشعوب الأمة الإسلامية وتعهدتها بتعزيز السلم والأمن الدوليين ،

وإذ يذكر بالقرارات السابقة الصادرة عن المنظمة والمعبرة عن تضامن أعضائها الكامل مع حكومة البوسنة والهرسك حكومة وشعبا ،

وإذ يأخذ في الاعتبار القرارات الصادرة عن الدورتين الاستثنائيتين للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية بشأن الوضع في البوسنة والهرسك المنعقدتين على التوالي في اسطنبول وجدة اللتين أعقبهما الاجتماع الوزاري الخاص الذي عقد في إسلام آباد ، والدورتين الحادية والعشرين والثانية والعشرين للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية في كراتشي والدار البيضاء ، على التوالي ، والدورة السابعة لمؤتمر القمة الإسلامي ، وبرنامج العمل المصادق عليه من الدورة الثالثة والعشرين للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية في كوناكري والدورة الرابعة والعشرين للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية في جاكارتا بشأن دعم اتفاق دايتون ،

وإذ يؤكد المبادئ الواردة في الوثيقة الختامية الصادرة عن الاجتماع الموسع لفريق الاتصال الإسلامي في سرايفو والذي عقد في أبريل 1996م ،

وإذ يرحب بقرارات الاجتماع الموسع لوزراء الاتصال الإسلامي للمنظمة والذي عقد في جنيف يوليو 1996م ، خاصة فيما يتصل بإنشاء صندوق مجدد الموارد يخصص للمشروعات المتوسطة والصغيرة في البوسنة والهرسك.

وإذ يعرب أيضا عن تقديره للعمل الذي قام به فريق تعبئة المساعدات المعني بالبوسنة والهرسك ، الذي تشكل خلال الاجتماع الذي عقدته منظمة المؤتمر الإسلامي في كوالالمبور والذي عقد اجتماعه في سرايفو يومي 27 و 28 إبريل 2001م ، سعيا إلى تقديم مساعدات إنسانية واقتصادية لمشروعات ملموسة لإعادة التعمير والبناء في البوسنة والهرسك ، وأخذ علما بالبرنامج الخاص للغرفة الإسلامية للتجارة والصناعة لمساعدة القطاع الخاص في البوسنة والهرسك

وبعد الاطلاع على تقرير الأمين العام بهذا الشأن :

- 1 - يعرب عن تقديره العميق للمساعدة المقدمة من الدول الأعضاء ومن الأجهزة المعنية التابعة لمنظمة المؤتمر الإسلامي ، كما يلاحظ بكل تقدير البرنامج الخاص للغرفة الإسلامية للتجارة والصناعة من أجل مساعدة القطاع الخاص في البوسنة والهرسك .
- 2 - يشيد بإسهامات الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي في مؤتمر المانحين بإعادة واعتماد البوسنة والهرسك الذي عقد في بروكسل في أبريل 1996م
- 3 - يناشد الدول الأعضاء والمؤسسات الإسلامية وغيرها من المانحين تقديم تبرعات سخية لتسهيل تنفيذ برنامج البنك الإسلامي للتنمية لتقديم مساعدات إنسانية إلى مسلمي البوسنة والهرسك وشعبها بغية المساهمة في إعادة تعمير البلاد، والعمل على الحفاظ على الهوية الإسلامية للسكان المسلمين في البوسنة.
- 4 - يعرب عن تقديره للمساعدة المقدمة من الدول الأعضاء في المنظمة وللجهود الحميدة التي تبذلها الهيئات الإسلامية وغيرها من الهيئات الإنسانية الأخرى في سبيل إغاثة ومساعدة ضحايا العدوان في البوسنة والهرسك .
- 5 - يهيب بالمتجمع الدولي أن يبادر إلى اتخاذ تدابير فعالة لإعادة تعمير البوسنة والهرسك . وتقديم المساعدات الإنسانية الكفيلة بعودة اللاجئين والمهجرين إلى بيوتهم عن طريق صندوق الائتمان الخاص بالبوسنة والهرسك التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي .
- 6 - يطالب بالمحافظة على سيادة البوسنة والهرسك وسلامة أراضيها واستقلالها السياسي وصيانتها وحمايتها على طول حدودها المعترف بها دولياً.
- 7 - يطلب من الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي أن تسعى إلى توجيه النصيب الأوفر من مساعداتها الدولية لإعادة الإعمار في البوسنة والهرسك في المناطق التي يقطنها مسلمو البوسنة والهرسك.
- 8 - يطلب من الأمين العام متابعة تنفيذ هذا القرار ، ورفع تقرير بذلك إلى الدورة الثانية والثلاثين للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية.

قرار رقم 31/15 - أ ق

بشأن المساعدة الاقتصادية لجمهورية الصومال

إن المؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية المنعقد في دورته الحادية والثلاثين (دورة التقدم والوثام العالمي) في اسطنبول بالجمهورية التركية خلال الفترة من 26 إلى 28 ربيع الثاني 1425هـ الموافق 14 - 16 يونيو 2004م .

إذ يستذكر القرار رقم 10/15 - أ ق (ق. إ) الصادر عن الدورة العاشرة لمؤتمر القمة الإسلامي،
وإذ يستذكر أيضا القرار رقم 30/15 - أ ق ، الصادر عن الدورة الثلاثين للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية ،
وإذ يساوره القلق العميق إزاء الوضع الحرج في الصومال ، وإذ يتطلع إلى استعادة السلام والنظام في ذلك البلد
العضو الشقيق في وقت عاجل ،

وإذ يساوره القلق إزاء الآثار الاقتصادية السيئة من جراء الجفاف الخطير الذي تواجهه جمهورية الصومال .
وبعد الاطلاع على تقرير الأمين العام بهذا الشأن :

- 1 - يعرب عن تقديره العميق للمساعدة المقدمة من بعض الدول الأعضاء ومن الأجهزة المعنية التابعة لمنظمة المؤتمر الإسلامي .
- 2 - يهيب بالدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي أن تبادر إلى تقديم العون المادي وغيره من أشكال العون إلى الصومال بغية إنهاء المعاناة الإنسانية في ذلك البلد المسلم .
- 3 - يطلب من الأمين العام متابعة هذا القرار ، ورفع تقرير بذلك إلى الدورة الثانية والثلاثين للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية.

قرار رقم 31/16 - أ ق

بشأن مساعدة اقتصادية إلى جمهورية غينيا لمواجهة الخسائر والدمار الناجم من جراء العدوان على
كوناكري وتدفق اللاجئين من ليبيريا وسيراليون

إن المؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية المنعقد في دورته الحادية والثلاثين (دورة التقدم والوثام العالمي) في اسطنبول بالجمهورية
التركية خلال الفترة من 26 إلى 28 ربيع الثاني 1425 هـ الموافق 14 - 16 يونيو 2004 م .

إذ يستذكر القرارات السابقة الصادرة عن كل من مؤتمر القمة الإسلامي العاشر والمؤتمر الإسلامي الثامن والعشرين
لوزراء الخارجية والدورة الثامنة عشرة للكومسيك ،

وإذ يستذكر أيضا القرار رقم 30/16 - أ ق ، الصادر عن الدورة الثلاثين للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية ،
وإذ يأخذ بعين الاعتبار الدور الذي تنهض به غينيا، في إطار منظمة المؤتمر الإسلامي لإرساء دعائم السلم ولضمان
تحقيق الاستقرار في بعض الدول الأعضاء المتضررة من الصراعات المسلحة ،

وإذ يرى في وجود أعداد هائلة من اللاجئين من ليبيريا وسيراليون عبئا لا يطاق على اقتصاد جمهورية غينيا ،

وإذ يضع في الاعتبار حاجة جمهورية غينيا لإعادة بناء البلاد وضمان بقاء اللاجئين على قيد الحياة وعودتهم إلى بلدانهم

- 1 - يوجه نداء ملحا إلى الأسرة الدولية والدول الأعضاء بمنظمة المؤتمر الإسلامي لتقديم مساعدة مالية ومادية قيمة لجمهورية غينيا ، بغية تمكينها من مواجهة الوضعية الصعبة الناجمة عن الاعتداءات التي تتعرض لها منذ مدة من الزمن ، ويسبب وجود مئات الآلاف من اللاجئين فوق أراضيها وغالبتهم من المسلمين .
- 2 - يناشد البنك الإسلامي للتنمية زيادة مساعدته لجمهورية غينيا حتى تتمكن من تهيئة البنية الأساسية الاجتماعية المطلوبة للوفاء باحتياجات سكانها والنازحين اللاجئين ، وتجاوز التدهور البيئي الناجم عن الحضور البشري الهائل .
- 3 - يطلب من الأمين العام متابعة هذا القرار ، ورفع تقرير بذلك إلى الدورة الثانية والثلاثين للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية .

قرار رقم 31/17 - أقي

بشأن المساعدة الاقتصادية لجمهورية سيراليون

إن المؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية المنعقد في دورته الحادية والثلاثين (دورة التقدم والوثام العالمي) في اسطنبول بالجمهورية التركية خلال الفترة من 26 إلى 28 ربيع الثاني 1425هـ الموافق 14 - 16 يونيو 2004م .

إذ يستذكر القرار رقم 10/17 - أقي (ق.إ) الصادر عن الدورة العاشرة لمؤتمر القمة الإسلامي ،

وإذ يستذكر أيضا القرار رقم 30/17 - أقي ، الصادر عن الدورة الثلاثين للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية ،

وإذ يذكر كذلك بالقرارين 19/57 - س و 20/9 - أقي الصادرين على التوالي عن المؤتمرين الإسلاميين التاسع عشر

والعشرين لوزراء الخارجية ،

وإذ يذكر بنتائج الانتخابات البرلمانية والرئاسية في سيراليون ،

وإذ يعرب عن تقديره للانشغال والاهتمام المستمرين اللذين أبداهما زعماء شبه إقليم غرب إفريقيا من أجل توطيد

السلام في جمهورية سيراليون

وإذ يعرب أيضا عن تقديره للمساعدات التي قدمتها كل من المملكة العربية السعودية ودولة الكويت والجمهورية

الإسلامية الإيرانية وجمهورية مصر العربية والدول الصديقة الأخرى التي تبرعت بالأغذية والملابس والأدوية للاجئين والمشردين

من سكان سيراليون ،

وإذ يعرب عن التقدير للمساهمات المالية السخية التي قدمتها دولة قطر، وماليزيا، وبروناي دار السلام، وجمهورية السودان .

وإذ يضع في الاعتبار أن النزاع المسلح في سيراليون قد أدى إلى وقوع أضرار مادية وخسائر في الأرواح والممتلكات ، علاوة على إعاقة جميع الأنشطة الاقتصادية وبخاصة في قطاعي التعدين والزراعة والصناعة على مدى سنوات عديدة ، الأمر الذي أدى إلى خسارة فادحة في الدخل الحكومي ودخل القطاع الخاص ،
وبعد الإطلاع على تقرير الأمين العام بهذا الشأن :

- 1 - يوجه نداء ملحا إلى الدول الأعضاء والمجتمع الدولي لتقديم مساعدات مالية ومادية كبيرة بصفة عاجلة إلى جمهورية سيراليون بغية تمكين شعبها من القيام بعملية إعادة التأهيل والبناء التي يدعو الحاجة لها وكذلك إعادة توطين حوالي مليون ونصف المليون من المواطنين العائدين والمشردين .
- 2 - يطلب من الأمين العام بذل مساعيه الحميدة للإسراع في الموافقة على المشاريع التي تم تحديدها من أجل سيراليون .
- 3 - يطلب من الأمين العام متابعة تنفيذ هذا القرار ، ورفع تقرير بذلك إلى الدورة الثانية والثلاثين للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية.

قرار رقم 31/18 - أقي

بشأن المساعدة الاقتصادية لجمهورية ألبانيا

إن المؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية المنعقد في دورته الحادية والثلاثين (دورة التقدم والوثام العالمي) في اسطنبول بالجمهورية التركية خلال الفترة من 26 إلى 28 ربيع الثاني 1425هـ الموافق 14 - 16 يونيو 2004م .

إذ يستنكر القرار رقم 10/18 - أقي (ق إ) الصادر عن الدورة العاشرة لمؤتمر القمة الإسلامي ،

وإذ يستنكر أيضا القرار رقم 30/18 - أقي ، الصادر عن الدورة الثلاثين للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية ،

وبعد الاطلاع على تقرير الأمين العام بهذا الشأن :

- 1 - يعرب عن تقديره العميق للمساعدة المقدمة من بعض الدول الأعضاء ومن الأجهزة المعنية التابعة لمنظمة المؤتمر الإسلامي ،
- 2 - يعرب أيضا عن مساندتها القوية لشعب ألبانيا الذي يواجه صعوبات اقتصادية شاقة في المرحلة الحالية لانتقاله إلى اقتصاد السوق .

- 3 - يحث الدول الأعضاء والمؤسسات الإسلامية والمنظمات الدولية على تقديم مساعدة اقتصادية سخية إلى حكومة ألبانيا حتى تتمكن من تنفيذ برنامجها الإنمائي بنجاح .
- 4 - يطلب من الأمين العام متابعة تنفيذ هذا القرار ، ورفع تقرير بذلك إلى الدورة الثانية والثلاثين للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية.

قرار رقم 31/19 - أ ق بشأن المساعدة الاقتصادية لأفغانستان

إن المؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية المنعقد في دورته الحادية والثلاثين (دورة التقدم والوثام العالمي) في اسطنبول بالجمهورية التركية خلال الفترة من 26 إلى 28 ربيع الثاني 1425هـ الموافق 14 - 16 يونيو 2004م .

إذ يستذكر القرار رقم 10/19 - أ ق (ق إ) الصادر عن الدورة العاشرة لمؤتمر القمة الإسلامي ،

وإذ يستذكر أيضاً القرار رقم 30/19 - أ ق ، الصادر عن الدورة الثلاثين للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية ،

وإذ يستذكر أيضاً البيان الختامي الصادر عن الدورة الطارئة التاسعة للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية الذي انعقد في الدوحة في 10 أكتوبر 2001 ،

وإذ يأخذ في الاعتبار ما تعانيه أفغانستان حالياً من معوقات خطيرة من جراء الحرب التي استمرت أكثر من عقدين من الزمان ،

وإذ يأخذ في الحسبان مشاركة دول أعضاء والأمين العام لمنظمة المؤتمر الإسلامي في مؤتمر المانحين في طوكيو يومي 21-22/1/2002،

وإذ يلاحظ الوضع الاستثنائي الخطير الذي يسود أفغانستان نتيجة للحملة العسكرية المستمرة ،

وإذ يلاحظ أن الحرب قد دمرت ما بين 70 و 80 في المائة من الهياكل الأساسية الاقتصادية والاجتماعية في أفغانستان ،

خلال الحرب التي دامت لعقدين ،

وإذ يلاحظ ببالغ القلق المأساة الإنسانية الوشيكة في أفغانستان وأن مليون شخص يواجهون خطر الموت جوعاً جراء فصل الشتاء الشديد البرودة، والجفاف الذي لم يسبق له مثيل هناك،

وإذ يلاحظ بالقلق أيضاً تصاعد موجة هجرة المواطنين الأفغان إلى الدول المجاورة بسبب الظروف الإنسانية السائدة، والعبء الثقيل الذي يقع على موارد تلك الدول ،

وإذ يعي أن هذه الحرب تسببت في مقتل ما يربو على مليون ونصف المليون مواطن وإصابة مليون ونصف المليون
بالإضافة إلى تشريد أكثر من خمسة ملايين من ديارهم لجأوا إلى بلدان مجاورة ،

وإذ يدرك أنه يوجد حوالي عشرة ملايين لغم مزروعة في مناطق شتى في البلاد ،

وبعد الإطلاع على تقرير الأمين العام بهذا الشأن :

1 - ينادي ببذل جهود حثيثة من قبل المجتمع الدولي لتقديم المساعدة الإنسانية اللازمة للشعب الأفغاني لتجنيبه مجاعة محققة
ونزوح أبناء الشعب الأفغاني إلى بلدان الجوار.

2 - يعرب عن تقديره للمساعدة المقدمة من بعض الدول الأعضاء ومن الأجهزة المعنية التابعة لمنظمة المؤتمر الإسلامي .

3 - يحث الدول الأعضاء والمؤسسات الإسلامية والمنظمات الدولية على تقديم مساعدات إنسانية عاجلة إلى أفغانستان
والأفغان المشردين في الداخل واللاجئين في الدول المجاورة وخاصة جمهورية باكستان الإسلامية والجمهورية الإسلامية
الإيرانية.

4 - يعرب عن ارتياحها للنتائج التي توصل لها مؤتمر المانحين في طوكيو لتقديم مساعدات لأفغانستان ، ويناشد الدول المبادرة
بتنفيذ التزاماتها التي تعهدت بها في مؤتمر طوكيو لمساعدة أفغانستان في إعادة بناء النية الأساسية .

5 - يشيد بالمساعدة التي قدمتها الدول الإسلامية تنفيذا لما أعلنته من تعهدات خلال مؤتمر طوكيو الذي عقد يومي 21
و22 يناير 2002 ، وبالأخص المساهمة التي قدمتها المملكة العربية السعودية لأفغانستان ، والتي تبلغ قيمتها 221
مليون دولار ، بالإضافة إلى مبلغ 52 مليون دولار ، تحت بند المعونة الإنسانية ، ومبلغ 30 مليون دولار لإنشاء طريق
كابول/هيرات .

6 - يقدر كذلك المساهمات التي قدمتها كل من الجمهورية الإسلامية الإيرانية ودولة الكويت والجمهورية العربية الليبية
الشعبية الاشتراكية العظمى وجمهورية باكستان الإسلامية ودولة قطر ودولة الإمارات العربية المتحدة ، وغيرها من الدول
الأعضاء لإعادة إعمار أفغانستان .

7 - يرحب بعقد مؤتمر دولي بشأن " أفغانستان والتعاون الإقتصادي الإقليمي : آسيا الوسطى ، إيران وباكستان " في
بشكيك خلال الفترة من 10 إلى 12 مايو 2004 بغية إيجاد سبل ووسائل تعزيز التعاون الإقتصادي بين دول المنظمة
وأفغانستان .

8 - يحث الدول المانحة والمؤسسات الدولية والدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي المساهمة في الجهود الدولية لإعادة
الأعمار والتنمية في أفغانستان على الاستفادة من التسهيلات والخدمات المتاحة في البلدان الإسلامية المجاورة لأفغانستان
وخاصة جمهورية باكستان الإسلامية والجمهورية الإسلامية الإيرانية.

9 - يطلب من الأمين العام متابعة تنفيذ هذا القرار ، ورفع تقرير بذلك إلى الدورة الثانية والثلاثين للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية.